جامعة الأزهر
AL-AZHAR UNIVERSITY
كلية الشريعة والقانون بدمنهور

مـجلة البحوث
الفقهية والقانونية

مجلة علمية محكمّة
تصدرها كلية الشريعة والقانون بدمنهور

بحث مستل من
العدد الخمسين ـ "إصدار يوليو ٢٠٢٥م ـ ١٤٤٧هـ"

تجريم العنف الأسري ودوروه في تحقيق الأمن الاجتماعي

Criminalization of Domestic Violence and Its Role in Achieving Social Security

الباحثة

العنود عبد المحسن الأحمد

ماجستير القانون الجنائي والعلوم الجنائية،
كلية العدالة الجنائية والأدلة الجنائية،
جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

الدكتـــور

محمد سعيد عبد العاطي

أستاذ القانون الجنائي، كلية العدالة
الجنائية والأدلة الجنائية
جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
كلية الحقوق، جامعة حلوان

مجلـة البحـوث الفقهيــة والقانونيــة
مجلة علمية عالمية متخصصة ومُحكمة
من السادة أعضاء اللجنة العلمية الدائمة والقارئة
في كافة التخصصات والأقسام العلمية بجامعة الأزهر

المجلة مدرجة في الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية ARABIC CITATION INDEX
على Clarivate Web of Science
المجلة مكشّفة في قاعدة معلومات العلوم الإسلامية والقانونية من ضمن قواعد بيانات دار المنظومة
المجلة حاصلة على تقييم ٧ من ٧ من المجلس الأعلى للجامعات
المجلة حاصلة على المرتبة الأولى على المستوى العربي في تخصص الدراسات الإسلامية
وتصنيف Q2 في تخصص القانون حسب تقييم معامل "ارسيف Arcif" العالمية
المجلة حاصلة على تقييم ٨ من المكتبة الرقمية لجامعة الأزهر

رقم الإيداع
٦٣٥٩

الترقيم الدولي
(ISSN-P): (1110-3779) - (ISSN-O): (2636-2805)

للتواصل مع المجلة
+201221067852
journal.sha.law.dam@azhar.edu.eg

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري
https://jlr.journals.ekb.eg

التاريخ: 2024/10/20

الرقم: L24/0260 ARCIF

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة البحوث الفقهية و القانونية المحترم

جامعة الأزهر، كلية الشريعة و القانون، دمنهور، مصر

تحية طيبة وبعد،،،

يسر **معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (ارسيف – ARCIF)**، أحد مبادرات قاعدة بيانات "**معرفة**" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد **أطلق التقرير السنوي التاسع للمجلات للعام 2024.**

يخضع معامل التأثير "ارسيف Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل "**ارسيف Arcif**" قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يزيد عن (**5000**) عنوان مجلة عربية علمية أو بحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من (**1500**) هيئة علمية أو بحثية في العالم العربي. ونجح منها (**1201**) مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "**ارسيف Arcif**" في تقرير **عام 2024.**

ويسرنا تهنئتكم وإعلامكم بأن **مجلة البحوث الفقهية و القانونية** الصادرة عن **جامعة الأزهر، كلية الشريعة و القانون، دمنهور، مصر، قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "ارسيف Arcif"** المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (**32**) **معياراً**، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: http://e-marefa.net/arcif/criteria/

وكان **معامل "ارسيف Arcif" العام** لمجلتكم لسنة 2024 (**0.3827**). ونهنئكم بحصول المجلة على:

- **المرتبة الأولى في تخصص الدراسات الإسلامية من إجمالي عدد المجلات (103)** على المستوى العربي، مع العلم أن **متوسط معامل "ارسيف" لهذا التخصص** كان (**0.082**). كما صُنفت مجلتكم في هذا التخصص ضمن الفئة (**Q1**) وهي الفئة العليا .
- كما صُنفت مجلتكم في **تخصص القانون** من **إجمالي عدد المجلات (114)** على المستوى العربي ضمن الفئة (**Q2**) وهي الفئة الوسطى المرتفعة ، مع العلم أن **متوسط معامل "ارسيف" لهذا التخصص** كان (**0.24**).

راجين العلم أن حصول أي مجلة ما على مرتبة ضمن الأعلى (10) مجلات في **تقرير معامل "ارسيف" لعام 2024** في أي تخصص، **لا يعني حصول** المجلة بشكل تلقائي على تصنيف مرتفع كتصنيف فئة Q1 أو Q2، حيث يرتبط ذلك بإجمالي قيمة النقاط التي حصلت عليها من **المعايير الخمسة المعتمدة لتصنيف مجلات تقرير "ارسيف" (للعام 2024) إلى فئات في مختلف التخصصات**، ويمكن الاطلاع على هذه المعايير الخمسة من خلال الدخول إلى الرابط: http://e-marefa.net/arcif/

وبإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "**ارسيف Arcif**" الخاص بمجلتكم.

ختاماً، في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل "**ارسيف**"، نرجو التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار

رئيس مبادرة معامل التأثير

" ارسيف Arcif"

تجريم العنف الأسري ودوروه في تحقيق الأمن الاجتماعي

Criminalization of Domestic Violence and Its Role in Achieving Social Security

الباحثة

العنود عبد المحسن الأحمد

ماجستير القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية العدالة الجنائية والأدلة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

الدكتـــور

محمد سعيد عبد العاطي

أستاذ القانون الجنائي، كلية العدالة الجنائية والأدلة الجنائية
جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
كلية الحقوق، جامعة حلوان

خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا

خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي

رواه الترمذي

تجريم العنف الأسري ودوروه في تحقيق الأمن الاجتماعي

العنود عبد المحسن الأحمد*، محمد سعيد عبد العاطي

قسم القانون الجنائي، كلية العدالة الجنائية والأدلة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية.

***البريد الإلكتروني للباحث الرئيسي : Alanoudalahmed@hotmail.com**

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى دراسة ظاهرة العنف الأسري من منظور قانوني واجتماعي؛ لأنه يُعَدُّ من القضايا الخطيرة التي تؤثر في استقرار الأسرة بصفة خاصة، والمجتمع بصفة عامة. يتناول البحث مفهوم العنف الأسري وصوره المختلفة، بما في ذلك: العنف الجسدي، والنفسي، والاقتصادي، والجنسي، موضحًا تأثير كل منها في الفرد والأسرة والمجتمع. ويسلط الضوء على الأطر القانونية التي تنظّم تجريم العنف الأسري، مع تحليل مدى فاعلية هذه الأنظمة في الحدّ من هذه الظاهرة وتقليل معدلات الجريمة.

ويتناول البحث العلاقة الوثيقة بين العنف الأسري والجريمة؛ إذ تسهم البيئات العنيفة داخل الأسر في نشوء أفراد لديهم ميول عدوانية أو اضطرابات نفسية قد تؤدي إلى ارتكاب الجرائم مستقبلًا، وهذا يجعل تجريم العنف الأسري ضرورة ليس فقط من أجل حماية الضحايا، بل أيضًا من أجل تعزيز الأمن الاجتماعي. ويناقش البحث أيضًا دور النظام في التصدي لهذه الظاهرة، ومدى كفاية التشريعات الحالية في معالجة المشكلة، وهل هناك حاجة إلى تعديلات أو استراتيجيات إضافية لضمان حماية أفضل للضحايا، وردع المعتدِين.

ويخلص البحث إلى أن تجريم العنف الأسري خطوة مهمة، ولكنها لا تكفي وحدها لمكافحة الظاهرة؛ إذ يجب أن ترافقها آليات تنفيذ صارمة، وبرامج توعوية وتأهيلية، إضافة إلى دعم نفسي واجتماعي للضحايا. ويقترح البحث تطوير الأنظمة الحالية وتعزيز التعاون

بين الجهات القانونية والاجتماعية لضمان تطبيق أكثر كفاية، مع تأكيد أهمية نشر الوعي المجتمعي حول مخاطر العنف الأسري وتأثيراته الطويلة المدى في استقرار المجتمع وأمنِه.

الكلمات المفتاحية: العنف الأسري، تجريم العنف، الأمن الاجتماعي، القانون الجنائي، حماية الأسرة.

Criminalization of Domestic Violence and Its Role in Achieving Social Security

Alanoud Abdulmohsen Alahmed*, Mohamed Saeed Abdel-Ati
Department of Criminal Law and Criminal Sciences, College of Criminal Justice / Criminal Law, Naif Arab University for Security Sciences, Riyadh, Saudi Arabia.
*E-Mail of Corresponding Author: Alanoudalahmed@hotmail.com

Abstract:

This research aims to examine domestic violence from both legal and social perspectives, as it is one of the most critical issues affecting family stability and overall societal security. The study explores the concept of domestic violence and its various forms, including physical, psychological, economic, and sexual abuse, highlighting the impact of each on individuals, families, and society. It also sheds light on the legal frameworks governing the criminalization of domestic violence and analyzes the effectiveness of these laws in reducing the phenomenon and lowering crime rates.

The research delves into the strong correlation between domestic violence and crime, demonstrating how violent household environments contribute to the development of individuals with aggressive tendencies or psychological disorders that may lead to criminal behavior in the future. This highlights the necessity of criminalizing domestic violence, not only to protect victims but also to enhance social security. Furthermore, the study examines the role of law in addressing this issue, evaluating the efficiency of current legislation, and determining whether additional reforms or strategies are needed to ensure better victim protection and offender deterrence.

The study concludes that while the criminalization of domestic violence is a crucial step, it is not sufficient on its own to combat the phenomenon. Effective implementation mechanisms, awareness campaigns, rehabilitation programs, and psychological and social

support for victims are also essential. The research suggests improving existing laws and strengthening cooperation between legal and social institutions to ensure more efficient enforcement. Additionally, it emphasizes the importance of raising public awareness about the long-term consequences of domestic violence on community stability and security.

Keywords: Domestic Violence, Criminalization, Social Security, Criminal Law, Family Protection.

المقدّمة

العنف الأسري ظاهرة اجتماعية قديمة عرَفتها المجتمعات البشرية عبر التاريخ، إلا أن التعامل معها وتوصيفها قانونيًّا وأخلاقيًّا قد شهدَا تطورًا ملحوظًا على مرّ العصور. ففي المجتمعات القديمة، لم يكن يُنظَر إلى العنف داخل الأسرة على أنه سلوك إجراميّ، بل كان يُعامل في كثير من الأحيان بوصفه مسألة داخلية تخضع لسلطة ربِّ الأسرة، الذي كان يتمتّع بسلطة شبهِ مطلقة على أفراد أسرته، فقد كان يُنظَر إلى التدخل الخارجي في شؤون الأسرة على أنه انتهاك للعادات والتقاليد السائدة. ومع ذلك، فقد كانت هناك إشارات مبكرة في بعض المجتمعات إلى أهمية حماية أفراد الأسرة، إذ وُجدت قوانين قديمة تحُرّم بعض أشكال الإيذاء الشديد داخل العائلة، وإن كانت هذه الأنظمة محدودة وغير مُفعّلة بالشكل الكافي.

ومع تطور الأنظمة القانونية وانتشار مبادئ حقوق الإنسان، بدأت الدول تدرك خطورة هذه الظاهرة؛ ليس فقط على الأفراد المتضررين منها، بل على المجتمع كله، لأنها تسهم في تفكك الأسرة وانتشار العنف في النطاق الأوسع، وهذا يؤثر في بنية المجتمع وأمنه واستقراره. فقد أثبتت الدراسات أن الأطفال الذين ينشؤون في بيئات تعاني العنف الأسري أكثر عرضة لتبنِّي أنماط سلوكية عدوانية في المستقبل، وهذا يؤدي إلى انتقال الظاهرة عبر الأجيال، ويزيد من احتمالية تحوّلها إلى مشكلة اجتماعية متجذّرة.

وقد جاءت تعاليم الإسلام لترسيخ مبادئ الرحمة والمودّة داخل الأسرة، فقد جعل الله تعالى العلاقة الزوجية قائمة على العدل والإحسان، وأمر بحسن المعاملة ونبذ الظلم، فقال سبحانه: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[1] وهو توجيه واضح إلى ضرورة التعامل بالحسنى داخل الأسرة، والابتعاد عن كل ما من شأنه أن يسبب الضرر أو الإيذاء للزوجة أو أي من أفراد الأسرة.

وفي العصر الحديث، ومع ازدياد الاهتمام بحقوق الإنسان وارتفاع الوعي المجتمعي لأهمية حماية الأفراد من أي شكل من أشكال الإساءة، اتجهت التشريعات إلى تجريم العنف الأسري ووضع أُطُر قانونية واضحة لمعاقبة مرتكبيه. وقد جاء هذا التجريم استجابة

---

(١) النساء: ١٩.

لحاجة ملحّة إلى الحد من آثاره السلبية، لا سيما أن العنف الأسري لا يقتصر تأثيره على الضحية فحسب، بل يمتد ليشمل الأمن الاجتماعي بأسره؛ إذ تشير الدراسات إلى وجود علاقة وثيقة بين ارتفاع معدلات العنف الأسري وزيادة معدلات الجريمة في المجتمع. ومن هنا، أصبح تجريم العنف الأسري ضرورة قانونية واجتماعية للحِفاظ على استقرار الأسرة، بصفتها النواة الأساسية للمجتمع، وحماية أفرادها من أي انتهاكات قد تؤثر في صحتهم النفسية والجسدية.

وعلى الرغم من الجهود المبذولة لمكافحة هذه الظاهرة من خلال الأنظمة والبرامج الوقائية؛ لا تزال هناك العديد من التحديات التي تعوق الحدّ منها بشكل كامل، مثل: ضعف آليات التنفيذ، وتأثير العادات والتقاليد، ونقص الوعي بحقوق الأفراد داخل الأسرة. لذا، فإن دراسة العنف الأسري لم تعُد مجرد مسألة قانونية، بل أصبحت قضية مجتمعية تتطلب تضافر الجهود بين المشرِّعين ورجال القانون وعلماء الاجتماع والنفس، للوصول إلى حلول أكثر شمولًا وفاعلية.

وانطلاقًا من هذه الإشكالية، يسعى هذا البحث إلى دراسة مفهوم العنف الأسري وصوره المختلفة، وتحليل العلاقة بين تجريمه وتقليل معدلات الجريمة، إضافة إلى إبراز دوره في تحقيق الأمن الاجتماعي. وذلك من خلال استعراض التشريعات ذات الصلة، ومناقشة مدى فاعلية الأنظمة في الحد من هذه الظاهرة، وبيان أثر التجريم في تعزيز الاستقرار المجتمعي. وسوف يسلط البحث الضوء على أبرز العوامل التي تؤثر في تطبيق هذه الأنظمة، والتحديات التي تواجه جهود القضاء على العنف الأسري، مع تقديم رؤية علمية حول السبل الكفيلة بتحقيق بيئة أُسرية أكثر أمانًا واستقرارًا، بما يسهم في بناء مجتمع أكثر تماسكًا وأمانًا[١].

(١) د. محمد كتابي، العنف الأسري الموجَّه نحو الأبناء وعلاقته بالوحدة النفسية، مجلة جامعة دمشق، المجلد ٢٨، العدد الأول ٢٠١٢م، ص ٦٩.

أهمية الموضوع العلمية والعملية:

تتمثل الأهمية العلمية لهذا البحث في تسليطه الضوء على العنف الأسري بوصفه ظاهرة اجتماعية ذات أبعاد قانونية وأمنية، من خلال دراسة مفهومه وصوره المختلفة، وتحليل أثر تجريمه في تقليل معدَّلات الجريمة وتعزيز الأمن الاجتماعي. ثم إن البحث يسهم في إثراء الدراسات القانونية المتعلقة بحماية الأسرة، وبيان مدى فاعلية التشريعات الجنائية في الحد من هذه الظاهرة. أما الأهمية العملية لهذا البحث فتَبرز من خلال دوره في تقديم رؤية واضحة لمتَّخِذي القرار والمشرِّعين حول سبل تطوير الأنظمة والسياسات المتعلقة بمكافحة العنف الأسري، بما يحقق التوازن بين الردع القانوني والاستقرار الأسري والمجتمعي.

إشكالية الدراسة:

يُعَدّ العنف الأسري من أخطر الظواهر الاجتماعية التي تهدِّد استقرار الأسرة والمجتمع، إذ يمتد تأثيره ليشمل الجوانب النفسية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية. وتتنوّع صوره بين العنف الجسدي والنفسي والاقتصادي والجنسي، وهذا يجعله مشكلة متعددة الأبعاد تحتاج إلى دراسة شاملة. وفي ظل سعي الدول إلى الحد من معدلات الجريمة وتحقيق الأمن الاجتماعي، برز تجريم العنف الأسري بوصفه أحد الحلول القانونية لمواجهته، إلا أن فاعلية هذا التجريم في تقليل حالات العنف وتأثيره في معدلات الجريمة -بشكل عام- لا تزال موضع تساؤل.

ثم إن تحقيق الأمن الاجتماعي لا يتوقف عند سَنّ الأنظمة فقط، بل يتطلب تقييمًا لمدى فاعلية هذه الأنظمة في ردع المعتدين وحماية الضحايا، فضلًا على دراسة علاقتها بمعدلات العنف والجريمة في المجتمع. من هنا، تتحدد إشكالية الدراسة في السؤال الرئيس الآتي:

ما مدى تأثير تجريم العنف الأسري في تقليل معدلات الجريمة وتعزيز الأمن الاجتماعي؟ وما العوامل المؤثرة في فاعليته؟

أسئلة الدراسة:

١. ما المقصود بالعنف الأسري؟ وما أنواعه المختلفة؟

٢. ما الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى انتشار العنف الأسري؟

٣. ما الأُطُر القانونية المعمول بها في تجريم العنف الأسري؟ وما مدى فاعليتها؟

٤. كيف يؤثر تجريم العنف الأسري في معدلات الجريمة في المجتمع؟

٥. ما دور تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي؟

٦. ما أبرز التحديات التي تواجه تطبيق الأنظمة المتعلقة بالعنف الأسري؟ وكيف يمكن تجاوزها؟

أهداف الدراسة:

١. توضيح مفهوم العنف الأسري وصوره المختلفة وتأثيره في الأفراد والمجتمع.

٢. تحليل الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى انتشار العنف الأسري.

٣. دراسة الأطر القانونية التي تحكم تجريم العنف الأسري وتقييم مدى فاعليتها.

٤. تحديد العلاقة بين تجريم العنف الأسري وتقليل معدلات الجريمة في المجتمع.

٥. بيان دور تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي وتعزيز الاستقرار الأُسري.

٦. تسليط الضوء على أبرز التحديات التي تواجه تنفيذ الأنظمة الخاصّة بالعنف الأسري، وتقديم مقترحات لمعالجتها.

المنهجية المستخدمة في البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج التحليلي، من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة بتجريم العنف الأسري، واستعراض السوابق القضائية ذات الصلة، بهدف الوقوف على كيفية تطبيق تلك النصوص عمليًّا، وإبداء الرأي القانوني بشأن فاعليتها ومواطن القصور فيها

مصطلحات الدراسة:

١. **المرأة**: هي الأنثى البالغة التي تتمتع بحقوقها وواجباتها في المجتمع، وتُعدّ إحدى أكثر الفئات تعرّضًا للعنف الأسري وَفق العديد من الدراسات القانونية والاجتماعية.

٢. **الطفل**: كلُّ إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره وفقًا للنظام السعودي.

٣. **العنف**: هو أي سلوك أو فعل ينطوي على استخدام القوة أو التهديد بها لإلحاق الأذى بالآخرين، سواء كان ذلك بدنيًّا، أو نفسيًّا، أو جنسيًّا، أو اقتصاديًّا.

خطة الدراسة:

المبحث الأول: الأُسُس القانونية لتجريم العنف الأسري

المطلب الأول: مفهوم العنف الأسري

المطلب الثاني: صور العنف الأسري في النظام السعودي

المبحث الثاني: دور تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي

المطلب الأول: العلاقة بين تجريم العنف الأسري وتقليل معدّلات الجريمة

المطلب الثاني: دور تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي

المبحث الأول:
الأسس القانونية لتجريم العنف الأسري

يُعَدّ العنف الأسري من الظواهر التي تهدد استقرار المجتمع، وهذا ما دفع الأنظمة القانونية إلى تجريمه ووضع الأطر اللازمة لمكافحته، ويهدف هذا المبحث إلى تسليط الضوء على الأساس القانوني الذي يستند إليه تجريم العنف الأسري، وذلك من خلال توضيح مفهومه وأبعاده في المطلب الأول، ثم استعراض صوره المختلفة كما وردت في النظام السعودي في المطلب الثاني، مع التركيز على الآليات التشريعية التي تكفل حماية الأفراد وتعزز الأمن الأسري.

المطلب الأول:
مفهوم العنف الأسري

يُعدّ العنف الأسري من الظواهر الاجتماعية الخطيرة، التي تُهدد استقرار الأسرة والمجتمع على حد سواء، فالعنف الأسري يتجاوز كونه سلوكًا فرديًّا ليصبح قضية عامّة، تستدعي تدخلات قانونية ومجتمعية للحد من آثاره السلبية، وتُظهر الإحصائيات العالمية والمحلية أن العنف الأسري يُمثل تحديًا كبيرًا يؤثر في النسيج الاجتماعي، وهذا يُبرز أهمية فهم ماهيته وأبعاده. في هذا المطلب سأتناول مفهوم العنف الأسري من الجوانب اللغوية والاصطلاحية والاجتماعية والقانونية، مع تسليط الضوء على أشكاله المختلفة وأسبابه.

ويُعرَّف العنف الأسري لغويًّا بما يأتي:

١. العنف: مصدر عَنُفَ، وهو استخدام القوة الجسدية استخدامًا غير مشروع أو مطابق للنظام بهدف الاعتداء، أو التدمير، أو التخريب، أو الإساءة[١].

٢. الأسرة: أهل الرجل وعشيرته[٢].

وبناءً على ذلك فالعنف في اللغة يُقصد به الشدة والقسوة في المعاملة، وقد وردت كلمة "عنف" في العديد من المعاجم العربية بمعنى التصرف القاسي الذي يفتقر إلى الرفق،

---

(١) أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، مكتبة الشرق الدولية، القاهرة – مصر ٢٠٠٨م، ص ١٥٦٤.

(٢) نفسه، ص ٩١.

ويتجلى ذلك في استخدام القوة المفرطة أو العدوان؛ لتحقيق غاية معينة، وعليه يرتبط العنف بالتصرفات التي تنطوي على قهر وإجبار.

ويُعرَّف العنف الأسري اصطلاحًا بما يأتي:

• التعريف الاجتماعي: العنف الأسري هو سلوك عدواني يُمارَس داخل الأسرة، ويتسبب في إلحاق الأذى بأحد أفرادها، ويَتَّخذ هذا السلوك أشكالًا متعددة، ومن أبرزها الإيذاء الجسدي أو النفسي، ويهدف -غالبًا- إلى فرض الهيمنة أو السيطرة من قِبل أحد أفراد الأسرة على آخر[١].

• التعريف القانوني: سلوك عدواني يتجاوز الجاني فيه ما له من وصاية أو ولاية أو مسؤولية، والمقصود بالسلوك العدواني هو كل شكل من أشكال إساءة المعاملة النفسية أو الجسدية أو الجنسية أو التهديد بها يرتكبه أحد أفراد الأسرة، وقد يحدث العنف الأسري بشكل مقصود أو غير مقصود، وبشكل مباشر أو غير مباشر، ويترتب على العنف الأسري أذًى وضرر في الوقت الراهن وفي المستقبل[٢].

ومن الناحية القانونية، يُطلَق العنف الأسري على أيِّ فعل يُمارس داخل الأسرة يُشكل انتهاكًا لحقوق الفرد وكرامته، سواء كان ذلك الفعل نفسيًّا، أو جسديًّا، أو جنسيًّا، أو اقتصاديًّا، وينتج عنه أذًى وضرر.

وقد يسمى العنف إيذاء، لكن تتعدد التسميات والفعل واحد، ويُعرَّف الإيذاء في النظام السعودي بأنه: "هو كل شكل من أشكال الاستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية، أو التهديد به، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر، متجاوزًا بذلك حدود ما له من ولاية عليه أو سلطة أو مسؤولية أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة

---

(١) محمد البيومي الراوي، العنف الأسري - أسبابه، آثاره وعلاجه في الفقه الإسلامي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالإسكندرية، العدد ٣٢، مصر، ٢٠١٦م، ص ١٧٠.

(٢) رجاء مكي، سامي عجم، إشكالية العنف، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ٢٠٠٨م، ص ٨٠.

أو وصاية أو تبعية معيشية. ويدخل في إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره في الوفاء بواجباته أو التزاماته في توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته أو من يترتب عليه شرعًا أو نظامًا توفير تلك الحاجات لهم"[١].

يتضح مما سبق أن المفهوم يشمل نطاقًا واسعًا من الأفعال التي تتجاوز مجرد الإيذاء الجسدي لتمتد إلى الإساءة الجنسية والنفسية والاقتصادية سواء بالفعل أو التهديد به، فلا يُعَد العنف الأسري جريمة فردية، بل ظاهرة مجتمعية تؤثر في استقرار الأسرة والأمن الاجتماعي؛ ومن هنا تظهر أهمية وجود تشريعات واضحة وآليات تنفيذية صارمة لضمان الوقاية والحماية من هذه الظاهرة، وتعزيز ثقافة الوعي المجتمعي حول الحقوق والواجبات داخل الأسرة.

• التعريف الدولي: ووفقًا لتعريف منظَّمة الصحة العالمية (WHO)، فإن العنف الأسري يُعرَّف بأنه: أي تهديد أو فعل ينتج عنه أذًى جسدي أو جنسي أو نفسي، ويحدث – غالبًا– في إطار العلاقات الأسرية، ويمثل هذا النوع من العنف انتهاكًا للحقوق الأساسية للأفراد، ويؤثر في صحتهم ورفاهتهم النفسية والاجتماعية[٢].

وربما لا يكون العنف الأسري عن طريق الإيذاء؛ كتعرض الطفل للضرب أو عن طريق سوء المعاملة أو تعرض الطفل للاعتداء الجنسي واستغلاله، ولكن قد يكون العنف عن طريق الإهمال، وذلك بعدم توفير احتياجاته الرئيسة.

وقد يكون العنف على المرأة أو الطفل، والطفلُ في النظام السعودي هو من لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره.

ويختص العنف الأسري بالعديد من الخصائص، منها:

١. أنه يمارَس داخل إطار الأسرة: يحدث العنف الأسري بين أفراد العائلة، سواء بين الأزواج أو بين الآباء والأبناء أو بين الإخوة، أما اعتداء المعلم على طلّابه فإنه يُعَدّ عنفًا وليس عنفًا أسريًّا.

---

(١) نظام الحماية من الإيذاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٥٢) وتاريخ ١٥ / ١١/ ١٤٣٤هـ.

(٢) منظمة الصحة العالمية (WHO) ٩ مارس ٢٠٢١م، who.int.

٢. أنه يتّسم بعدم التوازن في القوى: غالبًا ما يكون العنف ناتجًا عن استغلال أحد الطرفين مركز قوة على حساب الآخر، مثل التفوق البدني أو الاقتصادي، أو المادي، أو النفسي؛ وهذا يسبب ضررًا أو أذًى.

٣. أنه متعدّد الأشكال: يشمل العنف الأسري مظاهر جسدية، ونفسية، وجنسية، واقتصادية، وهذا يجعله أكثر تعقيدًا، وذا أشكال عديدة.

٤. أن آثاره طويلة الأمد: لا تقتصر آثار العنف الأسري على اللحظة الحالية، بل تمتد لتؤثر في نفسية الضحية ومستقبلها تأثيرًا سلبيًّا[1].

وتتعدد أشكال العنف الأسري، منها:

١. العنف الجسدي:

يُعَد العنف الجسدي أحد أكثر أشكال العنف الأسري وضوحًا، ويتضمن الإيذاء البدني مثل الحرق، والضرب، أو استخدام أدوات لإلحاق الأذى، وقد أظهرت الإحصائيات أن الأطفال والنساء هم أكثر الفئات تعرضًا لهذا النوع من العنف، الذي يترك غالبًا ندوبًا نفسية وجسدية عميقة.

٢. العنف النفسي أو العاطفي:

يشمل هذا النوع الإهانة اللفظية، والتخويف، والتحقير، والتهديد المستمر، ومع أن هذا الشكل من العنف أقلُّ وضوحًا مقارنة بالعنف الجسدي، فإن تأثيره في الصحة النفسية للضحية يكون عميقًا؛ لأنه يؤدي إلى القلق، والاكتئاب، وانخفاض تقدير الذات.

٣. العنف الجنسي:

---

(١) مروة محمد زكي، ضحايا العنف الأسري، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، كلية الاجتماع، ص ١٧، ٢٠١٧م.

وهو يُعَدّ من أسوأ أنواع العنف، فيشمل العنفُ الجنسي الإكراه على ممارسات جنسية غير مرغوب فيها، والتحرش الجنسي داخل الأسرة، وقد يُمارَس هذا النوع من العنف – بشكل خاص– ضد النساء والأطفال، وهذا يسبب أضرارًا نفسية وجسدية جسيمة.

٤. العنف الاقتصادي:

ويُشير العنف الاقتصادي إلى التصرفات التي تهدف إلى التحكم في الموارد المالية للأسرة، مثل منع أحد أفراد الأسرة من العمل، أو السيطرة الكاملة على الدخل، أو استغلال الموارد بشكل يُسبب أضرارًا للآخرين[١].

إن إدراك مفهوم العنف الأسري وأشكاله وأسبابه يُسهم –بشكل كبير– في تطوير السياسات والأنظمة التي تهدف إلى مكافحته، ومن هنا تأتي أهمية الدور الذي يلعبه النظام في معالجة هذه الظاهرة، إذ تُعدّ التشريعات الرادعة والحملات التوعوية أدوات أساسية لحماية أفراد الأسرة وضمان حقوقهم.

وتترتب على العنف الأسري مجموعة من النتائج السلبية التي تمتد آثارها من الفرد المعنَّف إلى الأسرة والمجتمع بصفة عامة، فعلى المستوى الفردي، يعاني الضحية أضرارًا نفسية وجسدية قد تستمر معه مدى الحياة، حيث يؤدي العنف المتكرر إلى اضطرابات نفسية؛ مثل: القلق والاكتئاب واضطراب ما بعد الصدمة، وهذا يجعل الضحية في حالة دائمة من الخوف وعدم الاستقرار. وقد تتطور هذه الآثار إلى سلوكيات خطرة، مثل: العزلة الاجتماعية أو التفكير في إيذاء النفس. أما جسديًّا؛ فقد يتسبب العنف في إصابات خطيرة تؤدي إلى إعاقات دائمة، أو في بعض الحالات إلى الوفاة.

أما على مستوى الأسرة، فإن العنف يولِّد بيئة غير صحية يسودها التوتر والصراعات المستمرة، وهذا يؤدي إلى تفكك الروابط الأسرية وانعدام الشعور بالأمان بين أفراد الأسرة، وقد يؤدي ذلك إلى تفكك الأسرة نفسها من خلال الطلاق أو الهروب من المنزل، وهو ما يترك آثارًا مباشرة في الأطفال الذين ينشؤون في بيئة غير مستقرة، وهذا قد يؤثر في

---

(١) نازك عبد الحليم، العنف الأسري، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١١م، ص ٥٤.

تحصيلهم الدراسي وسلوكهم الاجتماعي في المستقبل، فقد يميل بعضهم إلى تكرار دائرة العنف الذي تعرَّضوا له، إما بممارسته مع غيرهم أو بالتعرض له مجددًا.

أما من منظورٍ أوسع، فإن استمرار حالات العنف الأسري من دون معالجة فعالة يسهم في زعزعة استقرار المجتمع كله، إذ يؤدي إلى زيادة معدلات الجريمة، وانتشار السلوكيات العدوانية، وارتفاع الضغط على المرافق الصحية والاجتماعية؛ نظرًا إلى حاجة الضحايا إلى العلاج والدعم النفسي والقانوني. ثم إن العنف الأسري يمثل عبئًا اقتصاديًّا على الدولة؛ إذْ يتطلّب تدخّلات مستمرة من الجهات الأمنية والصحية والاجتماعية، إضافة إلى تأثيره السلبي في الإنتاجية في سوق العمل، نتيجة عدم قدرة الأفراد المتضررين على التركيز أو العمل بكفاءة.

ومن ثَم، فإن العنف الأسري لا يقتصر أثره على لحظة وقوعه، بل تمتد تداعياته إلى أبعاد عميقة تؤثر في جميع المستويات، وهذا يُبرز الحاجة إلى تبنّي استراتيجيات وقائية وعلاجية شاملة، تشمل كلًّا من: الأنظمة الرادعة، والدعم النفسي والاجتماعي، وبرامج التوعية التي تعزز ثقافة الاحترام والتواصل الصحي بين أفراد الأسرة[1].

(١) نازك عبد الحليم، العنف الأسري، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١١م، ص ٦٠.

المطلب الثاني:
صور العنف الأسري في النظام السعودي

يُعَدّ العنف الأسري من الظواهر التي تحظى باهتمام كبير في المملكة العربية السعودية، إذ أدركت الدولة خطورة هذه الظاهرة وتأثيرها السلبي في الأفراد والمجتمع، وهذا دفعها إلى تبنّي أنظمة وتشريعات تهدف إلى مكافحته والحد من انتشاره، وجاء "نظام الحماية من الإيذاء" ونظام "حماية الطفل" ليضع إطارًا قانونيًّا يعرِّف العنف الأسري، ويوضِّح صوره وأشكاله، ويحدِّد العقوبات المترتبة عليه. وصور العنف الأسري في النظام السعودي تتنوع بين العنف الجسدي، والنفسي، والجنسي، والاقتصادي، ويهدف هذا المبحث إلى تسليط الضوء على صور العنف الأسري وفقًا لما ورد في النظام السعودي، مع تحليل الأطُر القانونية التي تجُرِّم هذه الأفعال، والآليات المتَّبَعة لحماية الضحايا وتعزيز الأمن الأسري داخل المجتمع[1]، وعلى ذلك سوف أتطرق في هذا المبحث إلى بيان صور من العنف الأسري على سبيل المثال لا الحصر:

جاء في نظام حماية الطفل – المادة الثالثة: "يُعَدّ إيذاءً أو إهمالًا تَعرُّضُ الطفل لأيٍّ مما يأتي:

١ – إبقائه دون سند عائلي.

٢ – عدم استخراج وثائقه الثبوتية، أو حجْبِها، أو عدم المحافظة عليها.

٣ – عدم استكمال تطعيماته الصحية الواجبة.

٤ – التسبب في انقطاعه عن التعليم.

٥ – وجوده في بيئة قد يتعرَّض فيها للخطر.

٦ – سوء معاملته.

٧ – التحرش به جنسيًّا، أو تعريضه للاستغلال الجنسي.

٨ – استغلاله ماديًّا، أو في الإجرام، أو في التسول.

٩ – استخدام الكلمات المسيئة التي تحطُّ من كرامته أو تؤدي إلى تحقيره.

---

(١) خالد الحليبي، العنف الأسري – أسبابه ومظاهره وعلاجه، مركز الأدب العربي للنشر والتوزيع، السعودي، ٢٠١١م، ص ١٩.

١٠ – تعريضه لمَشاهدَ مُخلّة بالأدب، أو إجرامية، أو غير مناسبة لسنِّه.

١١ – التمييز ضده لأي سبب عرقي، أو اجتماعي، أو اقتصادي.

١٢ – التقصير البيِّن المتواصل في تربيته ورعايته.

١٣ – السماح له بقيادة المركبة دون السنّ النظامية.

١٤ – كلِّ ما يهدِّد سلامته أو صحته الجسدية أو النفسية"[١].

كما سأتناول بعضًا من الصور وذلك من خلال تحليل كل حالة على حدة، وبيان أركانها المادية والمعنوية.

أولًا: التسبب في انقطاع الطفل عن التعلم

يُعد حرمان الطفل من التعلم صورة من صور الإيذاء التي نص عليها نظام حماية الطفل، إذ يتحقق الركن المادي من خلال السلوك السلبي المتمثل في إهمال تسجيل الطفل في المؤسسات التعليمية، أو سحبه منها دون مبرر مشروع، أو التقاعس عن توفير المستلزمات التي تتيح له الاستمرار في تعلمه. وتنتج عن هذا السلوك أضرار مباشرة على مستقبل الطفل العلمي والاجتماعي، وتظهر علاقة السببية بوضوح في كون هذا الامتناع هو السبب المباشر في إضعاف فرص الطفل في النمو السليم وتحقيق الاستقرار.

أما الركن المعنوي، فيتحقق من خلال القصد العام، أي علم الولي أو المسؤول أن هذا الامتناع سيؤدي إلى إلحاق ضرر بالطفل، ومع ذلك يُصرّ عليه. ويُلاحظ أن مثل هذا النوع من الإيذاء قد لا يُنظر إليه مجتمعيًّا بوصفه "جريمة"، على الرغم من أثره العميق على الطفل، وهو ما يستدعي تعزيز الوعي المجتمعي وتفعيل دور الجهات الرقابية والتعليمية لرصد هذه الحالات والتعامل معها بجدية.

ثانيًا: استغلال الطفل ماديًّا، أو في الإجرام، أو في التسول

يمثل استغلال الطفل في أي نشاط مادي أو إجرامي أو في أعمال التسول صورة صارخة من صور الإيذاء المنصوص عليها نظامًا، إذ يتمثل الركن المادي في استخدام الطفل لتحقيق مكاسب غير مشروعة على حساب طفولته وكرامته، سواء من خلال تشغيله أو إجباره على القيام بسلوكيات إجرامية، كالسرقة أو ترويج المخدرات. وتنتج عن هذه الأفعال أضرار

---

(١) نظام حماية الطفل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ١٤) وتاريخ ٣ / ٢/ ١٤٣٦هـ.

بالغة من حيث دمج الطفل في بيئة غير آمنة، وتوجيهه نحو سلوك منحرف يصعب تداركه لاحقًا.

القصد الجنائي هنا يتجلى بوضوح؛ لأن الجاني يعلم –غالبًا أحد الوالدين أو المسؤولين عن الطفل– بخطورة ما يقوم به، ويصر عليه بدافع الطمع أو الجهل أو الاستغلال. وفي رأيي، فإن خطورة هذه الصورة من الإيذاء لا تقتصر على الطفل وحده، بل تمتد لتشمل المجتمع بأكمله، مما يستدعي تدخلًا صارمًا من الجهات الأمنية والعدلية، وضرورة توفير بدائل اجتماعية واقتصادية للأسر التي قد تدفعها الظروف للاستغلال.[١]

ثالثًا: استخدام الكلمات المسيئة التي تحطّ من كرامة الطفل أو تؤدي إلى تحقيره

تُعد هذه الصورة من الإيذاء من أكثرها انتشارًا وأقلها وعيًا بخطورتها، إذ يتحقق الركن المادي بمجرد استخدام العبارات المهينة أو النابية أو المحقّرة تجاه الطفل، سواء بقصد التهذيب أو الغضب أو الإهانة الصريحة. وغالبًا ما يؤدي هذا السلوك إلى نتائج نفسية عميقة لدى الطفل، كفقدان الثقة بالنفس، والانطواء، وربما السلوك العدواني لاحقًا.

أما الركن المعنوي فيكفي فيه القصد العام، إذ يعلم الجاني أن هذه العبارات تؤذي الطفل، ومع ذلك يستمر في توجيهها. من خلال تحليل هذه الصورة، أرى أن غياب الوعي المجتمعي بخطورتها هو ما يجعلها متكررة وغير مجُرّمة اجتماعيًّا بالشكل الكافي، على الرغم من النص النظامي. لذا فإن تعزيز التربية الإيجابية وتثقيف أولياء الأمور حول آثار الكلمات يُعد من أهم سبل الوقاية، إلى جانب تطبيق العقوبات عند تكرار الإيذاء

ولقد تفرد نظام الطفل بتحديد الطفل خاصة، أما نظام الحماية من الإيذاء؛ فقد أتى بمواجهة الإيذاء ضد أي إنسان؛ كالمرأة وما تواجهه من عنف في بعض المجتمعات، وبناءً على ذلك سوف أدقِّق وأتعمق في صور العنف الأسري، وسوف أذكر بعض الأمثلة عليها.

١ـ **العنف الجسدي**: ويعرَّف بأنه الاستخدام المتعمد للقوة المعنوية أو الفيزيائية لإحداث ضرر جسدي لشخص آخر[٢].

---

(١) نازك عبدالحليم، مرجع سابق، ٧٨.

(٢) المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء.

ومن الأمثلة على العنف الجسدي:

• الضرب بجميع أشكاله؛ مثل لَيِّ الذراع، أو شدِّ الشعر، أو الحرق، أو الخنق، أو الدَّفع القوي، أو الطعن، أو العضّ، أو الركل، أو أي فعل آخر مشابه لذلك.

• تعريض الضحية لظروف قاسية كتحميله أثقالًا فوق طاقته البدنية.

• حرمانه الطعامَ، أو حبسه قسرًا، أو الاعتداء عليه بسلاح أو أي وسيلة مادّية.

• النقل المتعمَّد للأمراض المُعدية، أو استخدام القوة البدنية التي تسبّب الآلام أو الإصابة.

٢ـ **العنف العاطفي والنفسي**: يُعرف بأنه كلُّ ضرر نفسي حدث بسبب سلوك مستمر، والهدف منه مساس حقوق المعنَّف أو كرامته التي كفَلها النظام أو الشرع[١].

ومن الأمثلة على العنف النفسي:

• التجاهل أو السخريّة أو الإهانة المتعمَّدة.

• التخويف أو التهديد بجميع أشكاله؛ مثل التهديد بالطلاق أو التهديد بالإيذاء أو التهديد بخطف الأبناء أو التهديد بالقتل.

• المفاضلة والتمييز بين أفراد الأسرة؛ مثل المفاضلة بين الأبناء من قبل الوالدين حسب الجنس أو العمر أو القدرات أو المهارات.

• ممارسة الضغط النفسي بهدف إلحاق أضرار بالضحية أو الإحراج المتعمد للضحية.

٣ـ **العنف الجنسي**: وهو تعرُّض الشخص لأيِّ قول أو فعل أو استغلال جنسي غير مشروع بأيِّ وسيلة كانت -ولو مرة واحدة-، ويدخل في ذلك تعريض المعتدَى عليه لمِوادَّ مخُلّة بالآداب أو إباحية أو سلوك جنسي[٢].

ومن الأمثلة على العنف الجنسي:

• إجبار الشخص على مواد إباحية، أو تعريضه للقيام بأفعال جنسية قد تكون مؤلمة أو مهينة أو غير شرعيّة.

---

(١) المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء.

(٢) المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء.

• التحرش الجنسي بصورته التقليدية، مثل: اللمس أو المداعبة أو التقبيل أو التحرش اللفظي.

• استغلال الأطفال جنسيًّا، ويُقصد به إنتاج موادَّ إباحية من خلال استغلال الأطفال والتشجيع على الميل الجنسي للأطفال، مثل إنتاج صور أو فيديوهات تتضمن اعتداءً جنسيًّا وموادّ إباحية[١].

• الجماع القسري أو استخدام القوة لفرض الامتثال الجنسي.

٤ـ **العنف اللفظي**: ويُعرف بأنه الإساءة اللفظية التي تحدث عندما يستخدم شخص ما لغة سيئة، سواء كانت مكتوبة أو محكيّة أو مرسومة، بأيِّ شكل من الأشكال لإلحاق الضرر بالفرد الآخر والحطِّ من كرامته واحتقاره[٢].

ومن الأمثلة على العنف اللفظي:

• السبُّ واللعن والصراخ بطريقة مخيفة وبصوت مرتفع.

• الوعيد والتهديد باستخدام أيِّ عبارة أو إشارة تؤدي إلى التأثير في الضحية.

• التنابذ بالألقاب بقصد التحقير للأطفال أو المرأة؛ وهو ما يؤدي إلى أضرار نفسية جسيمة على المدى البعيد.

• التعبير عن عدم الثقة بالشخص أو التوقعات السلبية منه، أو إلقاء اللوم المستمر عليه، أو إخبار الشخص بأنه عديم القيمة، أو تذكير الشخص بإخفاقاته الماضية.

٥ـ **العنف الاقتصادي والمالي**: ويُعرَّف بأنه أيُّ سلوك يؤدي إلى الإساءة الاقتصادية والمالية وإلحاق الضرر بالضحية، ويحدث ذلك عندما يتحكم شخص في الموارد المالية لشخص آخر دون موافقته، أو يسيء استخدام الموارد، أو لا يوفِّر الاحتياجات الضرورية للأفراد المسؤول هو عنهم في الأسرة[٣].

---

(١) مسعد زيدان، الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت في ضوء أحكام القانون الدولي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية العدالة الجنائية، ٢٠١٦م، ص ١٢.

(٢) عبد الإله الدريويش، العنف والإساءة النفسية واللفظية إلى الطفل، دار الجداول للنشر والتوزيع، الرياض، ٢٠١٤م، ص ١٨.

(٣) فريدة أحمد، الحصار المادي.. المرحلة المنسية في العنف المنزلي، ١٧ /١/ ٢٠٢١م، aljazeera.net.

ومن الأمثلة على العنف المالي:

• الامتناع عن الصرف المالي والإنفاق على الاحتياجات الرئيسة للأسرة؛ إذْ يُعَدّ من العنف عدم تقديم الأمور الأساسية للزوجة والأبناء.

• عدم دفع الفواتير الضرورية المتعلقة بالغاز والماء والكهرباء؛ إذ تُعَدّ هذه الأمور من أساسيات الحياة.

• ويعد من العنف المالي أيضًا إجبار أفراد الأسرة على التسول بهدف الكسب المالي، أو إجبارهم على السرقة، أو استغلال أحد أفراد الأسرة من أجل ممارسة الأنشطة التجارية كأن يفتح سجلًّا تجاريًّا باسمه.

• عدم السماح بالوصول إلى الحسابات المصرفية الشخصية للضحية، أو الوصول إلى المدخرات أو أي دخل آخر، أو الاستيلاء على بطاقة الصرف البنكية للشخص.

٦ – الإهمال: كل فعل أو امتناع عن فعل واجب يؤدي –في حد ذاته– إلى أذًى مباشر أو غير مباشر يقع على الضحية[١].

ومن الأمثلة على الإهمال:

• ترك الأطفال يستخدمون الألعاب الإلكترونية التي ربما لا تتناسب مع أعمارهم وتسبب لهم أذًى أو ضررًا على المدى الطويل.

• الإهمال التعليمي والتسبب في انقطاع الأطفال عن تعليمهم؛ وهو ما يؤدي إلى حدوث أضرار ومشكلات نفسية واقتصادية.

• السماح للأطفال بقيادة المركبة وهم دون السنِّ النظامية، أو أن يقود الولي المركبة بشكل خطير[٢].

• الإهمال الطبي بتجاهل المتطلبات الغذائية الخاصّة، وعدم توفير العلاج، وعدم الاتصال بالطبيب، أو الإبلاغ أو اتخاذ أي إجراء بشأن حالة طبية أو مشكلة أو إصابة، وكذا إهمال التطعيمات الخاصة بالأطفال.

---

(١) المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء الصادر بموجب المرسوم الملكي (م/ ٥٢). تاريخ ١٥/ ١١/ ١٤٣٤ه.

(٢) الدليل التعريفي لتعريفات العنف الأسري وأشكاله وقياس شدته، الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

٧ـ **العنف الاجتماعي والثقافي**: يحدث العنف الاجتماعي والثقافي عندما يتضرر الفرد من جرّاء الممارسات التي تشكّل جزءًا من تقاليده أو ثقافته أو عاداته[١].

من الأمثلة على العنف الثقافي:

• العنصرية بأشكالها وأنواعها، فقد نهى الإسلام منذ جاء عن العنصرية؛ وذلك لما فيها من آثار سلبية.

• حقوق الوالدين، أو التخلّي عن شخص معوَّق أو مسنٍّ في المستشفى أو إحدى مؤسسات الرعاية من قِبل الأسرة، ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾[٢].

• الإجبار على الزواج: يُعَدّ الإجبار على الزواج من صور العنف الأسري التي تندرج تحت العنف الاجتماعي؛ فيجب ألا يتزوج الشخص إلا عن قناعة وفي الوقت المناسب للزواج.

• النفي والاحتقار وفق العادات والتقاليد البالية التي تؤدي إلى الإضرار على المدى الطويل، وعزل الشخص اجتماعيًّا بسبب فعل كان من الممكن معالجته وتقويمه.

٨ـ **العنف الإلكتروني**: وهو الذي يأتي من خلال استخدام الشبكة العنكبوتية، ويشمل الأجهزة الإلكترونية، مثل: الهواتف المحمولة، وأجهزة الحاسوب، وكذلك مواقع التواصل الاجتماعي، والرسائل النصية، ويستوي أن تكون عن طريق اللابتوب أو الهاتف المحمول أو غرف الدردشة[٣].

ومن الأمثلة على العنف الإلكتروني:

• انتحال الشخصية وتشويه السمعة؛ عندما يقوم أحد أفراد الأسرة بانتحال شخصية فرد ما في أسرته والقيام بتشويه سمعته يؤدي ذلك إلى الضرر، وتُعَدّ هذه صورة من صور العنف.

• استغلال الأطفال في مواقع التواصل الاجتماعي من أجل تحقيق مكاسب مادية ومن أجل الحصول على الشهرة بشكل سريع.

---

(١) سحر بن عليّ، العنف الثقافي، ٨ / ٥/ ٢٠٢٤م، alarabiya.net.

(٢) سورة النساء، من الآية ٣٦.

(٣) رامي الجبور، محددات العنف الإلكتروني الممارَس عبر وسائل التواصل الاجتماعي، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، العدد ٣٨، قطر، ٢٠٢٣م، ص ١١٩٩.

• تسجيل المكالمات لأحد أفراد الأسرة من دون إذنه والتهديد بها يُعَدُّ ذلك من صور العنف؛ إذ إن لكل إنسان خصوصيته، ولا يجوز التنصُّت عليه.

• إضافة وجه الشخص رقميًّا إلى صور جنسية أو مواد إباحية أو اختراق حساباته الشخصية ووضع برامج مراقبة لما يقوم به.

حرصت التشريعات على تضمين مختلِف أشكال الإيذاء التي قد يتعرض لها أحد أفراد الأسرة، سواء كان ذلك بشكل مباشر من خلال الاعتداء الجسدي، أو غير مباشر عبر الإهمال والتقصير في الحقوق الأساسية، وقد أكّدت الجهات المختصّة، مثل هيئة حقوق الإنسان ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ضرورة الإبلاغ بحالات العنف الأسري وتوفير الحماية اللازمة للضحايا.

إنّ تنوُّع صور العنف الأسري يعكس مدى تعقيد هذه الظاهرة وتشعُّب آثارها، فلا يقتصر تأثير العنف على لحظة وقوعه، بل يمتد ليترك ندوبًا نفسية واجتماعية قد تستمر مدى الحياة، فالعنف الجسدي -على سبيل المثال- لا يتوقف عند حدود الإصابة الجسدية، بل يمتد ليؤثر في الصحة النفسية للضحية، وهذا قد يؤدي إلى اضطرابات نفسية طويلة الأمد، مثل: القلق والاكتئاب واضطراب ما بعد الصدمة، أما العنف النفسي واللفظي، فمع أنهما لا يتركان أثرًا ملموسًا في الجسد، هما من أكثر أشكال العنف تأثيرًا، فيزرعان في الضحية شعورًا دائمًا بانعدام الثقة بالنفس مع الرُّهاب والخوف، وهذا قد يعوق قدرتها على اتخاذ القرارات أو العيش باستقلالية، أما العنف الجنسي، فهو من أخطر صور العنف الأسري؛ إذ يؤدي إلى أضرار نفسية وجسدية عميقة، وقد يترك آثارًا تستمر مدى الحياة، ليس فقط في الضحية، بل في الأسرة والمجتمع كله[1].

كذلك، فإن العنف المالي والاقتصادي يسلب الأفراد حقَّهم في الاستقلالية المالية، وهذا يجعلهم في حالة دائمة من التبعية والحرمان، وهو ما قد يدفع بعض الضحايا إلى البقاء في علاقات مؤذية خوفًا من الفقر أو الحاجة، وفي السياق نفسه، يشكّل الإهمال شكلًا آخر من أشكال العنف قد يؤدي إلى انهيار الروابط الأسرية، فيتسبب في عزلة الضحية وحرمانها

(١) نازك عبدالحليم، مرجع سابق، ص٨٥

الاحتياجات الأساسية، وهذا قد يدفعها إلى البحث عن مصادر دعم غير آمنة، أو الوقوع في دوائر استغلال أخرى، ومع تطور التكنولوجيا، أصبح العنف الإلكتروني يشكّل تهديدًا متزايدًا، إذ يُمارَس من خلال الابتزاز والتشهير والتنمُّر الإلكتروني، وهذا يزيد من معاناة الضحايا ويجعلهم عرضة للضغوط النفسية والاجتماعية، ويشكل العنف الثقافي تحديًا خفيًّا، فيؤدي إلى تكريس أنماط اجتماعية غير عادلة تعزز الصمت والانقياد لعللٍ ومسوِّغات مجتمعية أو دينية مغلوطة. إن استمرار هذه الأشكال المختلفة من العنف دون معالجة جذرية يؤدي إلى اضطراب النسيج الاجتماعي، وارتفاع معدلات الجريمة، وزيادة الأعباء الصحية والنفسية على الدولة والمجتمع، ومن هنا، تبرز الحاجة إلى تفعيل الأنظمة والتشريعات التي تكفُل حماية الأفراد، وتعزيز البرامج التوعوية التي تهدف إلى ترسيخ ثقافة الحوار والاحترام المتبادل داخل الأسرة، بوصفها النواة الأساسية لاستقرار المجتمع[1].

(١) محمد سيد فهمي، مرجع سابق، ص ٧٦.

المبحث الثاني:
دور تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي

يُعَدّ تجريم العنف الأسري إحدى الركائز الأساسية لتحقيق الأمن الاجتماعي، إذ يسهم في حماية الأفراد من الانتهاكات داخل الأسرة، وهذا يعزز الاستقرار والتماسك المجتمعي، فالأنظمة التي تجرِّم هذه الأفعال توفِّر ردعًا قانونيًّا يحمي الضحايا ويحدُّ من تكرار العنف، ويسهم في تعزيز ثقافة الحقوق والمسؤوليات داخل الأسرة، وعلى ذلك سوف أتطرق في المطلب الأول إلى: العلاقة بين تجريم العنف الأسري وتقليل معدلات الجريمة، وفي المطلب الثاني إلى: دور تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي.

المطلب الأول:
العلاقة بين تجريم العنف الأسري وتقليل معدلات الجريمة

العنف الأسري يُعَد أحد أخطر التحديات التي تواجه المجتمعات؛ لما له من تأثير مباشر في الأفراد والأسرة، وانعكاسٍ غير مباشر على الأمن الاجتماعي كله، فهو لا يقتصر على الإيذاء الجسدي فقط، بل يشمل: العنف النفسي، واللفظي، والاقتصادي، حتى الإهمال، وعندما يُترك هذا النوع من العنف من دون تدخُّل قانوني رادع، يصبح بيئة خصبة لإنتاج أفراد يعانون اضطرابات نفسية وسلوكية، وهذا يزيد من احتماليةِ تورُّطهم في جرائم مختلفة، ومن هنا يأتي دور تجريم العنف الأسري بوصفه وسيلة لوقف هذه الدائرة المفرغة التي تبدأ داخل جدران المنازل لكنها تمتدُّ لتؤثر في استقرار المجتمع كله[(١)].

إن تجريم العنف الأسري يُسهم في الحد من معدلات الجريمة بطرق متعددة، لعل أبرزها هو الدور الرادع الذي تلعبه الأنظمة الصارمة في منع الأفراد من اللجوء إلى العنف بوصفه وسيلة لحلّ النزاعات أو فرض السيطرة داخل الأسرة، فعندما يدرك الشخص أنّ ممارسة العنف تجاه أحد أفراد أسرته قد تعرِّضه لعقوبات قانونية صارمة، غالبًا ما يعيد التفكير في سلوكياته، وهذا يقلل من معدل وقوع هذه الجرائم، ثم إن وجود تشريعات واضحة يعزز ثقافة اللجوء إلى النظام بدلًا من أخذ الحق بالقوة، وهو ما يقلِّل من الجرائم الانتقامية التي قد تنشأ نتيجة العنف المتكرر داخل الأسرة.

---

(١) مناحي نايف الشيباني، العنف الأسري، مؤسسة اليمامة الصحفية، السعودية – الرياض، ٢٠٠٨م، ص ١٢.

إلى جانب الردع، فتجريم العنف الأسري يسهم في حماية الضحايا، وهو عامل مهم في تقليل معدلات الجريمة، فالضحايا الذين يتعرضون للعنف المستمر غالبًا ما يجدون أنفسهم في حالة من اليأس والعجز، وقد يلجؤون إلى خيارات خطيرة، مثل: الهروب من المنزل، أو الانحراف، أو الانتقام بطرق غير قانونية، وعندما توفر الدولة حماية قانونية فعّالة، تشمل كلًّا من: أوامر الحماية، ومراكز الإيواء، والدعم النفسي والاجتماعي، فذلك يمنح الضحايا فرصة لإعادة بناء حياتهم بعيدًا عن دوامة العنف، وهو ما يقلل من احتمالية دخولهم في سلوكيات إجرامية لاحقًا[١].

والأثر الإيجابي لتجريم العنف الأسري لا يقتصر على الأفراد المتضرِّرين مباشرة، بل يمتد ليشمل المجتمع بأسره، فالبيئات الأسرية التي يسودها العنف تُنتج أجيالًا مضطربة نفسيًّا وسلوكيًّا، وهو ما يؤدي إلى زيادة معدلات الجرائم في المستقبل. والأطفال الذين يشهدون العنف الأسري غالبًا ما يصبحون أكثر عرضة لممارسته لاحقًا، سواء داخل أُسَرهم المستقبلية أو في تعاملاتهم اليومية مع الآخرين.

هذه السلوكيات العنيفة قد تتطور إلى جرائم خطيرة؛ مثل: الاعتداءات الجسدية، أو السرقات، أو القتل، لكن عندما يتم فرض قوانين تحظر العنف الأسري، تساعد هذه القوانين على كسر هذه الحلقة، فينشأ الأطفال في بيئة أكثر استقرارًا، وهذا يقلل من احتمالية تحوُّلهم إلى مجرمين في المستقبل.

من جانب آخر؛ فإن الأنظمة التي تجرّم العنف الأسري لا تقتصر على العقاب فقط، بل تشمل أيضًا برامج إعادة تأهيل وعلاج للمعتدين، وهذا يسهم في معالجة المشكلة من جذورها، والعديد من الأشخاص الذين يرتكبون العنف داخل الأسرة قد يكونون ضحايا لبيئات قاسية نشؤوا فيها، أو يعانون اضطرابات نفسية تحتاج إلى علاج، وليس مجرد عقوبة قانونية؛ لذلك فإن توفير برامج علاجية وتوعوية يساعد على إصلاح سلوكيات هؤلاء الأفراد، وهذا يقلل من احتمال عودتهم إلى ممارسة العنف، ومن ثم يحد من الجرائم التي قد تنتج عنهم.

---

(١) إبراهيم مدكور، حقوق الإنسان في الإسلام، ١٩٩٢م، دار طلاس، سوريا - دمشق، ١٩٩٢م، ص ١٦٣.

ولا يمكن إغفال دور تجريم العنف الأسري في تعزيز ثقة الأفراد بالنظام والجهات الأمنية في المجتمعات التي لا تتعامل بجدية مع هذه القضايا، يشعر الضحايا بالخذلان والخوف من الإبلاغ، وهذا يؤدي إلى استمرار دائرة العنف وتفاقمها، أما عندما يكون هناك نظام واضح وآليات تنفيذ قوية، فإن الضحايا يصبحون أكثر قدرة على المطالبة بحقوقهم، والجناة يدركون أن تصرفاتهم لن تمرّ دون عقاب، هذا الإحساس بالعدالة ينعكس على سلوك المجتمع بأسره، إذ تصبح سيادة النظام هي المرجعية لحل المشكلات بدلًا من اللجوء إلى العنف أو الوسائل غير القانونية.

فالتجارب العالمية أثبتت أن الدول التي جرَّمت العنف الأسري بصرامة شهدت انخفاضًا واضحًا في معدلات الجريمة بشكل عامّ.

على سبيل المثال: في الدول التي فرضت عقوبات مشدَّدة على العنف الأسري ووفَّرت دعمًا حقيقيًّا للضحايا، لوحظ انخفاض في معدلات الجرائم الأسرية، التي غالبًا ما تكون مدخلًا إلى جرائم أكبر، وكذلك أسهمت هذه الأنظمة في تقليل عدد الأطفال المشرَّدين أو الذين ينخرطون في أنشطةٍ إجرامية بسبب العنف الذي تعرضوا له في منازلهم، وهذا يؤكد أن العنف الأسري ليس مجرد قضية أسرية، بل هو عامل مؤثر في الاستقرار الاجتماعي والأمني لأي دولة[1].

ومع ذلك، فإن التحديات التي تواجه تنفيذ قوانين تجريم العنف الأسري لا تزال قائمة في بعض المجتمعات، لا يزال هناك تردد في تطبيق هذه الأنظمة بشكل صارم، إما بسبب العادات والتقاليد التي تَعُدّ العنف الأسري "شأنًا خاصًّا"، أو بسبب ضعف الإمكانيات القانونية والتنفيذية، لذلك؛ فإن نجاح هذه الأنظمة في تقليل معدلات الجريمة يتطلّب جهودًا متكاملة تشمل كلًّا من: التوعية المجتمعية، وتعزيز آليات الإبلاغ، وتطوير سياسات فعالة لدعم الضحايا وردع الجناة.

ويمكن القول: إن تجريم العنف الأسري ليس مجرد خطوة قانونية، بل هو إجراء جوهري لتحقيق الأمن الاجتماعي، فالمجتمعات التي تحمي أفرادها من العنف داخل

---

(١) مشاعل البكري، مجالات العنف الأسري وسبل علاجه، دار عالم الكتب، السعودية، الرياض، ٢٠١٥م، ص٧٠.

الأسرة هي المجتمعات التي تُنشئ أجيالًا سليمة نفسيًّا واجتماعيًّا، وهذا ينعكس على انخفاض معدلات الجريمة بشكل عامّ؛ لذا فإن الاستثمار في الأنظمة الرادعة، والدعم الاجتماعي، والتوعية الثقافية، هو المفتاح لبناء مجتمعات أكثر أمانًا واستقرارًا[١].

وعلى ذلك يمكن القول: إن العنف الأسري يُعَد من أخطر الظواهر التي تهدّد استقرار المجتمعات، فلا يقتصر أثره على الضحايا المباشرين فحسب، بل يمتد ليشمل بنية المجتمع بأسره، وهذا يؤدي إلى زيادة معدلات الجريمة وانتشار السلوكيات العدوانية. لذا كان تجريم العنف الأسري خطوة ضرورية لفرض سيادة النظام وحماية الأفراد من الانتهاكات التي قد يتعرضون لها داخل الأسرة، التي تُعَد النواة الأساسية للمجتمع. فالأسرة التي يسود بين أفرادها العنف تخلق بيئة خصبة لتوليد أفراد أكثر عرضة لارتكاب الجرائم أو الوقوع ضحايا لها، ومن ثم فإن الأنظمة التي تُجرّم العنف الأسري تسهم -بشكل مباشر- في الحدّ من معدلات الجريمة، سواء كان ذلك من خلال ردع المعتدين، أو عبر حماية الضحايا، أو من خلال معالجة الجذور الاجتماعية والنفسية التي تؤدي إلى انتشار العنف[٢].

أولًا: تأثير العنف الأسري في معدلات الجريمة

العنف الأسري ليس مجرد مشكلة داخلية تُعالَج في إطار الأسرة فقط، بل هو عامل رئيس يؤثر في الصحة النفسية والاجتماعية للأفراد، وهذا قد يؤدي إلى ارتفاع معدلات الجريمة في المجتمع.

ويتجلى هذا التأثير في عدة نقاط، منها:

١. إنتاج مجرمين جُدُد: الأطفال الذين ينشؤون في بيئة عنيفة غالبًا ما يصبحون إما معتدين يمارسون العنف على الآخرين، أو ضحايا يسهل استغلالهم وجرّهم إلى الجريمة.

٢. انتشار السلوك العدواني: الأفراد الذين يتعرضون للعنف الأسري يصبحون أكثر ميلًا إلى حل مشكلاتهم بالعدوانية والعنف، وهذا يزيد احتمالية ارتكابهم جرائم مثل الاعتداء والسرقة والقتل.

---

(١) جبرين الجبرين، العنف الأسري خلال مراحل الحياة، إصدارات مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض - السعودية، ٢٠٠٦م، ص ٢٦.

(٢) حلمي إسماعيل، العنف الأسري، دار قباء للطباعة والنشر، القاهرة - مصر، ١٩٩٩م، ص ٥٧.

٣. التأثير النفسي والاجتماعي: العنف داخل الأسرة يؤدي إلى اضطرابات نفسية، مثل القلق والاكتئاب، قد تدفع البعض إلى اللجوء إلى الجريمة بوصفها وسيلة للهروب من واقعهم الصعب.

٤. عدم الثقة بالقانون: في المجتمعات التي لا تجرّم العنف الأسري بصرامة، يشعر الأفراد بعدم وجود حماية قانونية، وهذا قد يدفعهم إلى أخذ حقوقهم بأيديهم، ويترتب على ذلك زيادة الجرائم الانتقامية[١].

ثانيًا: كيف يسهم تجريم العنف الأسري في تقليل معدلات الجريمة؟

تجريم العنف الأسري ليس مجرد نصوص قانونية، بل هو أداة فعّالة للحدّ من الجريمة وتعزيز الأمن الاجتماعي، ويتحقق ذلك من خلال عدّة آليات، منها:

١. الردع القانوني: فرض عقوبات صارمة على مرتكبي العنف الأسري يقلّل من فرص تكرار الجريمة، فيصبح الأفراد أكثر وعيًا للعواقب القانونية لأفعالهم.

٢. حماية الضحايا: الأنظمة التي تجرّم العنف الأسري توفر آليات لحماية الضحايا مثل أوامر الحماية، والإيواء الآمن، وهذا يمنع استمرار التعرض للعنف ويقلل تطور الأمور إلى جرائم أكبر.

٣. إعادة التأهيل والإصلاح: بعض التشريعات لا تكتفي بالعقوبة، بل تشمل برامج علاجية وتأهيلية للمعتدين، وهذا يساعد على تغيير سلوكياتهم وتقليل احتمالية ارتكابهم جرائم مستقبلية.

٤. تعزيز الثقافة القانونية: عندما يدرك المجتمع أن العنف الأسري جريمة يعاقِب عليها القانون، تنتشر ثقافة الاحترام والوعي لحقوق الأفراد، وهذا ينعكس إيجابًا على السلوك العام ويحدّ من انتشار الجرائم.

٥. كسر دائرة العنف: تجريم العنف الأسري يساعد على منع انتقاله عبر الأجيال، فالأطفال الذين ينشؤون في بيئة آمنة ومستقرة يكونون أقل ميلًا إلى ممارسة العنف أو الانخراط في السلوكيات الإجرامية مستقبلًا[١].

---

(١) منيرة آل سعود، إيذاء الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له، دار الثقافة المصرية للطباعة والنشر، القاهرة – مصر، ٢٠٠٠م، ص ٥٤.

ثالثًا: التجارب الدولية في تجريم العنف الأسري وتأثيرها في معدلات الجريمة

أثبتت التجارب في العديد من الدول أن التشريعات التي تجرّم العنف الأسري تسهم – بشكل فعال– في خفض معدلات الجريمة. فعلى سبيل المثال:

• الولايات المتحدة: منذ إقرار نظام العنف ضد المرأة عام ١٩٩٤م، شهدت البلاد انخفاضًا ملحوظًا في جرائم العنف المنزلي، وانخفضت الجرائم المرتبطة بالعنف الأسري بنسبة ٦٤٪.[٢]

• السويد: تبنّت السويد سياسات صارمة تجاه العنف الأسري، بما في ذلك العقوبات المشددة وبرامج إعادة التأهيل، وهذا أدى إلى تراجع كبير في معدلات الجريمة العائلية والجريمة العامة[٣].

• الإمارات العربية المتحدة: أصدرت الإمارات قانونًا لحماية الأسرة عام ٢٠١٩م، يهدف إلى حماية الضحايا وفرض عقوبات على المعتدين، وهذا ساعد على الحد من العنف الأسري وتعزيز الأمن الاجتماعي[٤].

وتُبرز هذه التجارب الدولية مدى فعالية التشريعات الواضحة والصارمة في الحد من العنف الأسري وخفض معدلات الجريمة المرتبطة به. ومن خلال المقارنة بين هذه التجارب الدولية والتشريعات الوطنية، وخاصةً نظام الحماية من الإيذاء ونظام حماية الطفل، يمكن الوقوف على أوجه القوة، كوجود نصوص صريحة تجرّم العنف الأسري، ومن أوجه القصور، الحاجة إلى تعزيز بعض التدابير الوقائية والعقوبات، وذلك بهدف تطوير النظام القانوني المحلي وتعزيز دوره في تحقيق الأمن الاجتماعي.

---

(١) جبرين الجبرين، مرجع سابق، ص ٦٥.

(2) https://mainweb--v-musc-edu.translate.goog/vawprevention/policy/vawa.shtml?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=tc .

(٣) https://www.swed24.se / قانون-حماية-الأطفال-من-العنف-الأسري-؟utm_source=chatgpt.com /.

(4) https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/strategies-initiatives-and-awards/policies/social-affairs/family-protection-policy?utm_source=chatgpt.com

رابعًا: التحديات التي تواجه تطبيق قوانين تجريم العنف الأسري

على الرغم من أهمية تجريم العنف الأسري؛ هناك تحديات قد تعوق تطبيق هذه الأنظمة بفاعلية، ومن أبرزها:

١. الثقافة المجتمعية: في بعض المجتمعات، يُنظر إلى العنف الأسري على أنه "شأن داخلي" وهذا قد يعوق الضحايا عن الإبلاغ أو يجعل تنفيذ النظام بالنسبة إليهم صعبًا.

٢. عدم كفاية العقوبات: في بعض الأنظمة القانونية، قد تكون العقوبات المفروضة على مرتكبي العنف الأسري غير كافية لردعهم عن تكرار الجريمة.

٣. قلة الوعي القانوني: العديد من الضحايا لا يعرفون حقوقهم القانونية، وهذا يمنعهم من الاستفادة من الحماية التي توفّرها الأنظمة.

٤. ضعف الآليات التنفيذية: في بعض الدول، قد يكون هناك ضعف في تنفيذ قوانين العنف الأسري بسبب نقص الموارد أو عدم تعاون الجهات المختصة.

فتجريم العنف الأسري ليس مجرد إجراء قانوني، بل هو خطوة أساسية نحو بناء مجتمع آمِن ومستقِرّ، فالأنظمة التي تضع حدودًا واضحة للعنف داخل الأسرة تسهم -بشكل مباشر- في تقليل معدلات الجريمة، سواء من خلال ردع المعتدين، أو حماية الضحايا، أو تعزيز الوعي المجتمعي لأهمية احترام الحقوق، وعلى الرغم من وجود بعض التحديات في تطبيق هذه الأنظمة، فالتجارب الدولية أثبتت أن الالتزام بتجريم العنف الأسري يؤدي إلى نتائج إيجابية ملموسة؛ لذا فإن تطوير التشريعات وتنفيذها بصرامة، إلى جانب تعزيز الوعي الثقافي والتربوي، السبيل الأمثل نحو مجتمع أكثر أمنًا وعدالة[١].

---

(١) مشاعل البكري، مرجع سابق، ص ٢٨.

المطلب الثاني:
دور تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي

العنف الأسري من أخطر الظواهر الاجتماعية التي تهدّد كيان الأسرة وتؤثر -بشكل مباشر- في استقرار المجتمع، فهو لا يقتصر على إيذاء الضحية فقط، بل يمتد تأثيره إلى المحيطين بها، مسبِّبًا خللًا في العلاقات الأسرية، وزيادة في معدلات الجريمة، مع انتشار الشعور بعدم الأمان. لهذا السبب، أصبح تجريم العنف الأسري ضرورة مُلحّة، ليس فقط لحماية الأفراد المتضرّرين، بل أيضًا لتحقيق الأمن الاجتماعي. إن وجود قوانين واضحة وصارمة تعاقب مرتكبي العنف الأسري يسهم في خلق بيئة أسرية مستقرة، وهذا ينعكس إيجابيًّا على المجتمع بأسره. يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على الأثر الفعلي لتجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي، من خلال تحليل دور الأنظمة الرادعة في الحد من العنف، وتعزيز الوعي المجتمعي، وحماية الفئات الضعيفة، إضافة إلى إسهامها في تحقيق التماسك والاستقرار داخل المجتمع.

لا يمكن إنكار أن العنف الأسري يؤثر سلبًا في بنية المجتمع؛ إذ يؤدي إلى تفكك الأسر، ويولّد مشاعر الخوف والقلق لدى الأفراد، وهذا ينعكس على الأداء الاجتماعي والاقتصادي العامّ. وعليه، فإن تجريم العنف الأسري يمثل خطوة جوهرية نحو تحقيق الأمن الاجتماعي، من خلال توفير حماية قانونية للضحايا، وردع المعتدين، وتعزيز ثقافة الوعي والاحترام داخل المجتمع[1].

تتمثل أولى ثمار تجريم العنف الأسري في حماية الضحايا وضمان حقوقهم؛ إذ توفر الأنظمة آليات تضمن عدم تعرضهم لمزيد من الانتهاكات، سواء من خلال إقرار عقوبات رادعة أو توفير مراكز إيواء ودعم نفسي وقانوني لهم. هذه الحماية تسهم في كسر دائرة الصمت التي تحيط بضحايا العنف الأسري، إذ يصبح لديهم الجرأة للإبلاغ بالاعتداءات دون خوف من الانتقام أو الوصم الاجتماعي. وبهذا، تتحقق بيئة أسرية أكثر أمانًا، تسودها العدالة ويعمُّها الاستقرار.

---

(١) حسان عبيدو، آليات المواجهة الشرطية لجرائم العنف الأسري، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض - السعودية، ٢٠١٢م، ص ٩٢.

ثم إن وجود قوانين واضحة تعاقب مرتكبي العنف الأسري يسهم في تقليل معدّل العنف داخل الأُسر؛ إذ يدرك الجناة أنهم قد يواجهون عواقب قانونية صارمة في حال ممارسة أي شكل من أشكال الإساءة. وهذا الشعور بالمسؤولية والخوف من العقوبة كلاهما يدفع الكثيرين إلى إعادة النظر في سلوكياتهم، واللجوء إلى أساليب أكثر سلمية في التعامل مع الخلافات الأسرية، وهو ما يقلل انتشار العنف ويعزز ثقافة الاحترام المتبادل بين أفراد الأسرة.

زيادة على ذلك، فإن تجريم العنف الأسري يسهم في تقليل الآثار النفسية والاجتماعية التي يخلفها العنف على الأفراد، وبخاصة الأطفال الذين يكبُرون في بيئات يسودها العنف. فالأطفال الذين يشهدون أو يتعرضون للعنف الأسري غالبًا ما يعانون اضطرابات نفسية وسلوكية تؤثر في مستقبلهم، وقد تجعلهم أكثر عرضة للانحراف أو ممارسة العنف بأنفسهم في المستقبل. لكن عندما يكون هناك وعي قانوني ومجتمعي يرفض العنف الأسري، تقل فرص تعرض الأطفال لهذه التجارب المؤذية، وهذا يؤدي إلى نشأة أجيال أكثر استقرارًا نفسيًّا واجتماعيًّا.

إضافة إلى ذلك، فإن الأنظمة التي تجرّم العنف الأسري تعزز ثقافة حقوق الإنسان داخل المجتمع، فيصبح رفض العنف سلوكًا طبيعيًّا ومستساغًا اجتماعيًّا. فوجود هذه التشريعات لا يحمي الضحايا فحسب، بل إنه يغير طريقة تفكير المجتمع تجُاه العنف الأسري، وهذا يؤدي إلى تقليل التسامح في هذه الممارسات، وتعزيز ثقافة المساواة والعدل داخل الأسرة. ثم إن هذه الأنظمة تلعب دورًا مهمًّا في تمكين المرأة والفئات الضعيفة؛ إذْ تمنحهم الأدوات اللازمة لحماية أنفسهم والمطالبة بحقوقهم دون خوف[1].

ولا يمكن إغفال تأثير تجريم العنف الأسري في الحد من معدلات الجريمة في المجتمع، فالكثير من الدراسات تشير إلى أن العنف الأسري يمكن أن يكون مقدمة لجرائم أكثر خطورة؛ لأن الأفراد الذين ينشؤون في بيئات عنيفة قد يكونون أكثر عرضة لارتكاب

---

(١) فهد الطيار، إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية – عوامله وآثاره، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض – السعودية، ٢٠١٠، ص٣٦.

جرائم عنف أو انتهاكات قانونية أخرى. وعليه، فإن تقليل العنف داخل الأسرة يسهم – بشكل غير مباشر – في خفض معدلات الجريمة، ويخلق بيئة اجتماعية أكثر أمانًا واستقرارًا.

يؤدي تجريم العنف الأسري دورًا محوريًّا في تحقيق الأمن الاجتماعي، إذ يساعد على تعزيز الاستقرار داخل الأسرة، ويحدّ من العوامل التي تؤدي إلى اضطراب العلاقات الاجتماعية وانتشار السلوكيات العنيفة.

ومن أهم الجوانب التي يسهم فيها تجريم العنف الأسري من أجل تحقيق الأمن الاجتماعي ما يأتي:

١. ضمان التدخّل السريع في حالات العنف:

عند وجود قوانين صارمة، يصبح بالإمكان التدخل الفوري لحماية الضحايا، سواء من خلال إبعاد المعتدي، أو توفير ملجأ آمِن للضحية، أو تقديم الدعم القانوني والنفسي لها.

٢. تعزيز ثقة الأفراد بالقانون:

عندما يرى الأفراد أن النظام قادر على حمايتهم من العنف داخل الأسرة، تزداد ثقتهم بالمؤسسات العدلية والأمنية، وهذا يؤدي إلى رفع مستوى الإبلاغ بالجرائم وتعزيز سيادة القانون.

٣. الحدّ من تكرار العنف داخل الأسر

الأنظمة التي تجرّم العنف الأسري لا تقتصر على معاقبة الجناة، بل تفرض تدابير تأهيلية وإصلاحية على المعتدين، مثل إلزامهم بحضور برامج توعوية أو الخضوع لعلاج نفسي، وهذا يقلل احتمالية تكرار العنف[١].

٤. تحسين جودة الحياة الأسريّة:

وجود بيئة أسرية آمنة وخالية من العنف ينعكس –بشكل إيجابي– على جودة حياة الأفراد، فيساعد على تعزيز الصحة النفسية، والاستقرار العاطفي، وزيادة الشعور بالأمان داخل المنزل[٢].

---

(١) إبراهيم الرقب، مرجع سابق، ص ١١١.

(٢) إبراهيم الرقب، العنف الأسري وتأثيره على المرأة، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، عمّان – الأردنّ، ٢٠١٠م، ص ١٠٣.

٥. تقليل الضغوط على المؤسسات الصحية والاجتماعية:

العنف الأسري يتسبب في أعباء كبيرة على المستشفيات والمراكز الصحية، نظرًا إلى الحالات الطبية الناتجة عنه، إضافة إلى الضغط على مراكز الرعاية الاجتماعية. الحد من العنف يقلل هذه الأعباء، ويسمح بتوجيه الموارد إلى مجالات أخرى.

٦. تعزيز دور الأسرة بوصفها مؤسسة تربوية سليمة:

الأسرة التي تخلو من العنف تصبح بيئة صحية لتنشئة الأجيال، وهذا يقلل من احتمالية نشوء أفراد يعانون اضطرابات نفسية أو ميولًا عدوانية، وهو ما ينعكس على سلوك المجتمع بالكلية، في حين الأسرة التي يُضرب فيها الطفل تواجه المصير المظلم من الشتات والضياع[١].

٧. تعزيز الاستقرار الاقتصادي للمجتمع:

العنف الأسري يؤثر في الإنتاجية في العمل، إذ يعاني الضحايا آثارًا نفسية وصحية تقلل من قدرتهم على الأداء الوظيفي. وعليه، فإن تقليل العنف داخل الأسرة يؤدي إلى قوة عاملة أكثر استقرارًا وإنتاجية.

٨. إحداث تغيير ثقافي نحو نبذ العنف:

عندما تصبح الأنظمة صارمة ضد العنف الأسري؛ يتغير الوعي المجتمعي تجاه هذه الظاهرة، ويتم رفضها بشكل أكبر، وهذا يؤدي إلى نشوء أجيال ترفض العنف أسلوبًا للتعامل داخل الأسرة أو المجتمع.

٩. تقليل حالات التشرّد والتفكّك الأسري:

العنف الأسري قد يدفع بعض الضحايا، وبخاصة الأطفال والنساء، إلى الهروب من منازلهم، وهذا يزيد حالات التشرد والمشكلات الاجتماعية. ولكن مع وجود قوانين تحمي الضحايا، تقلُّ نسبة هذه الحالات، وهذا يحافظ على استقرار الأسرة والمجتمع[٢].

---

(١) Gayford, J. (1974). Research on Battered Wives. Royal Society of Health Journal, Vol. 95, No. 6، مشار إليه في فهد الطيار مرجع سابق، ص ١٨.

(٢) مصطفى التير، العنف العائلي، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض – السعودية، ١٩٩٧م، ص ٧٤.

١٠. خلق بيئة اجتماعية أكثر أمانًا واستقرارًا:

إن الحد من العنف داخل الأسرة ينعكس على المجتمع بأسره، فتقلّ الجرائم الناتجة عن العنف المنزلي، ويصبح المجتمع أكثر ترابطًا وأقلّ عرضة للاضطرابات الناجمة عن الخلافات العائلية.

تجريم العنف الأسري ليس مجرد إجراء قانوني، بل هو خطوة استراتيجية نحو بناء مجتمع أكثر أمنًا وعدالة، إذ تصبح الأسرة نواة للاستقرار بدلًا من أن تكون مصدرًا للعنف والاضطراب.

تؤكد نتائج الاستطلاع، الذي أُجريَ بالتعاون بين المركز الوطني لاستطلاعات الرأي العامّ وبرنامج الأمان الأسري الوطني، أهمية تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي، وذلك من خلال تسليط الضوء على انتشار العنف ضد المرأة، وضعف الوعي القانوني، وأسباب استمرار هذه الظاهرة. فقد أظهرت النتائج أن العنف النفسي هو الأكثر شيوعًا، يليه الإهمال والعنف الجسدي، وهذا يستدعي وجود تشريعات صارمة تضمن حماية الضحايا وردع الجناة. ثم إن غياب الوعي والمعرفة بالأنظمة، حيث أشار نصف أفراد العينة إلى عدم معرفتهم بوجود نظام الحماية من العنف والإيذاء، يعزز الحاجة إلى نشر الثقافة القانونية لضمان فاعلية هذه التشريعات.

إضافة إلى ذلك، فقد أشار ٢٥٪ من المشاركين إلى أن بعض العادات والتقاليد تُعَدّ سببًا رئيسًا في انتشار العنف، في حين اعتبر ٢٢٪ أن تعاطي الكحول والمخدرات من العوامل المؤدية إليه. وهذا يؤكد أن تجريم العنف الأسري لا يقتصر على فرض العقوبات، بل يجب أن يشمل معالجة العوامل الاجتماعية والاقتصادية التي تسهم في انتشاره. ثم إن قلة الإبلاغ بحالات العنف -حيث يرى ٤٩٪ من المشاركين أن النساء المعنّفات لا يُبلغن- تستدعي اتخاذ إجراءات لتعزيز ثقة الضحايا بالقانون، وتوفير آليات حماية فعالة.

من جانب آخر؛ فإن عدم وجود برامج كافية لتمكين المرأة، وهو ما أكّده ٨٣٪ من أفراد المجتمع، يشير إلى ضرورة الربط بين تجريم العنف الأسري وتعزيز قدرة الضحايا على الاستقلال الاقتصادي والاجتماعي، وهذا يسهم في الحد من حالات العنف[1].

---

(1) https://www.kaccc.org.sa/ar/Details/index/-401

وعليه، فإن تجريم العنف الأسري يمثل خطوة أساسية نحو تحقيق الأمن الاجتماعي، ليس فقط من خلال فرض العقوبات، ولكن عبر بناء نظام شامل يضمن الحماية، ويعزز الوعي، ويوفر الدعم اللازم للضحايا، وهذا يؤدي إلى مجتمع أكثر استقرارًا وأمانًا.

تجريم العنف الأسري ليس مجرد إجراء قانوني لحماية الضحايا، بل هو أداة فعّالة لتحقيق الأمن الاجتماعي بكل جوانبه. فالأنظمة التي تعاقب على العنف الأسري لا تردع الجناة فقط، بل تعزز ثقافة الوعي والاحترام، وتوفر بيئة آمنة لأفراد المجتمع، وتساعد على بناء أسر مستقرة خالية من التهديدات النفسية والجسدية. كذلك لهذه الأنظمة دور كبير في تقليل معدلات الجريمة، ودعم المساواة والعدالة داخل الأسرة، وهو ما يؤدي إلى خلق مجتمع أكثر استقرارًا وتماسكًا.

في إطار دور تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي، يُعدّ حرمان الطفل زيارة أحد والدَيه أو استخدام الزيارة أداة للضغط أو الانتقام أحد أشكال العنف العاطفي والنفسي، وقد يترتب عليه نتائج سلبية تؤثر في استقرار الأسرة والمجتمع. وقد عالج القضاء السعودي هذه المسألة من خلال عدّة سوابق قضائية، من بينها السابقة الآتية التي توضح كيفية تدخّل القضاء لحماية حقوق الطفل وضمان تحقيق مصلحته الفضلى.

استنادًا إلى القرار رقم ٩١ بتاريخ ١٨ / ٤ / ١٣٩١ هـ، الصادر من الهيئة القضائية العليا في المملكة العربية السعودية، فقد أقرت الهيئة القضائية العليا أن حق زيارة الصغير أحد والديه من الحقوق المتجدّدة التي تتأثر بتغيّر الظروف والأحوال، هذا يعني إمكانية إعادة النظر في الأحكام المرتبطة بها عند ظهور معطيات جديدة. في هذه السابقة، صدر حكم بتمكين والدة فتاة تبلغ من العمر ثلاثة عشر عامًا من زيارتها شهريًّا، إلا أن والد الفتاة امتنع عن تنفيذ الحكم، معلِّلًا ذلك بكبر سنِّه وعجزه عن السفر معها. وبعد النظر في الدعوى، قررت المحكمة أن الامتناع عن تنفيذ الحكم دون مسوِّغ شرعي كافٍ يُعَد إخلالًا بحقوق الطرف الآخر، ويستوجب التدخل القضائي لإلزام المنفَّذ ضده بالالتزام بما قضت به المحكمة.

وأكّدت المحكمة أيضًا أن أمر الزيارة يشبه مسائل النفقة من حيث قابليته للتغيير عند اختلاف الأحوال، وأن الامتناع عن التنفيذ يفتح المجال أمام الطرف المتضرر ليرفع دعوى

جديدة لإعادة النظر في القرار. وقد قررت المحكمة إلزام الوالد بتحمل نفقات النقل للأم إذا تطلّب الأمر حضورها لإتمام الزيارة، وهذا يعزز مبدأ تحقيق المصلحة الفضلى للطفل[١].

يتجلى ارتباط هذه السابقة القضائية بالعنف الأسري من خلال استخدام حق الزيارة بوصفها وسيلة للضغط النفسي أو الانتقام بين الوالدين، وهذا ينعكس سلبًا على الحالة النفسية والاجتماعية للطفل. ويمكن تفصيل العلاقة على النحو الآتي:

١. حرمان الزيارة بوصفها أحد أشكال العنف العاطفي ضد الطفل:

• يُعَد منع أحد الوالدين من زيارة الطفل أو الامتناع عن تنفيذ حكم الزيارة شكلًا من أشكال العنف الأسري غير المباشر، فيُحرم الطفل بناء علاقة طبيعية مع والديه، وهذا يؤثر في نموه النفسي والعاطفي.

٢. استخدام الزيارة أداة للانتقام بين الوالدين:

• في بعض الحالات، يكون رفض تنفيذ أحكام الزيارة أو وضع عقبات أمامها ناتجًا عن خلافات بين الوالدين، وهو ما يجعل الطفل ضحية للنزاع الأسري، ويخلق بيئة غير مستقرة تؤثر في استقراره النفسي والاجتماعي.

٣. دور القضاء في الحد من العنف الأسري وحماية الطفل:

• تعكس هذه السابقة القضائية التدخل القضائي لحماية حقوق الطفل في ظلّ النزاعات الأسرية، من خلال منح الطرف المتضرّر حقّ اللجوء إلى القضاء، وإلزام الطرف الممتنع بتنفيذ الحكم، أو تعديل القرارات القضائية إذا دعت الحاجة إلى ذلك، بما يحقق المصلحة الفضلى للطفل. يُسهم تجريم العنف الأسري في تعزيز الأمن الاجتماعي من خلال ردع الجناة، وحماية الضحايا، وترسيخ العدالة داخل الأسرة، وهذا يؤدي إلى مجتمع أكثر استقرارًا وأمانًا[٢].

---

(١) المملكة العربية السعودية، وزارة العدل، الهيئة القضائية العليا، القرار رقم ٩١، بتاريخ ١٨ /٤/ ١٣٩١هـ،

https://www.moj.gov.sa/ar/Ministry/Departments/ResearchCenter/Documents/ResearchPDF/Modawana_1428_ThirdVersion.pdf.

(٢) حسان عبيدو، مرجع سابق، ص ٨٣.

الخاتمة

يُعد العنف الأسري من الظواهر الاجتماعية التي تمتد آثارها إلى مختلف جوانب الحياة؛ إذ لا يقتصر تأثيره على الأفراد المتضرّرين منه فحسب، بل يمتد ليشكّل تهديدًا لاستقرار المجتمع وأمنه. فمن خلال هذا البحث، تمّ تسليط الضوء على مفهوم العنف الأسري وصورهِ المتعدّدة، التي تشمل العنف الجسدي والنفسي والاقتصادي والجنسي، فقد تبيَّن أن هذه الأشكال لا تَحدُث بمعزِل عن الظروف الاجتماعية والثقافية والقانونية، بل تتداخل مع العديد من العوامل التي تؤثر في انتشار الظاهرة أو الحد منها.

وقد تناول البحث أيضًا تجريم العنف الأسري؛ بوصفه وسيلة قانونية للحد من انتشاره، إذ تطرق إلى الأطُر التشريعية التي تسعى إلى حماية الأفراد داخل الأسرة من مختلِف أشكال العنف، وقد تم تحليل العلاقة بين تجريمه وانخفاض معدلات الجريمة بشكل عامّ. وتبيّن أن العنف الأسري ليس مشكلة فردية تخصّ الضحايا وحدهم، بل هو ظاهرة تؤثر في التوازن الاجتماعي؛ فيسهم في تنشئة أفراد يعانون اضطرابات نفسية وسلوكية قد تدفعهم إلى ارتكاب العنف في مراحل لاحقة من حياتهم، وهذا يؤدي إلى ارتفاع معدلات الجريمة في المجتمع.

ومن ناحية أخرى، أظهر البحث أن تحقيق الأمن الاجتماعي يتطلب نهجًا متكاملًا لا يقتصر على سنّ الأنظمة فقط، بل يشمل آليات تنفيذية تضمن فاعلية هذه الأنظمة، إلى جانب التوعية المجتمعية بمدى خطورة العنف الأسري وآثاره البعيدة المدى. فالأمن الاجتماعي لا يتحقق فقط بفرض العقوبات على مرتكبي العنف، بل يحتاج إلى بناء منظومة شاملة تشمل التوجيه الأسري، ودعم الضحايا، وتعزيز ثقافة الوعي المجتمعي لأهمية نبذ العنف بكافّة أشكاله.

وفي ظل التطوّرات التي تشهدها المجتمعات المعاصرة، أصبح العنف الأسري قضية دولية تتطلّب استراتيجيات مستدامة لمكافحته، ليس فقط من خلال التشريعات، بل أيضًا عبْر السياسات الوقائية التي تستهدف معالجة جذور المشكلة قبل وقوعها. لذا، يظل البحث في

هذه الظاهرة أمرًا ضروريًّا لفهم أبعادها المتجددة، والعمل على تطوير حلول شاملة تضمن تحقيق التوازن بين حماية الأفراد داخل الأسرة والحفاظ على تماسك المجتمع وأمنه. وختامًا؛ فالتصدي للعنف الأسري يتطلّب تكاتف الجهود القانونية والاجتماعية والتوعوية، لضمان بناء مجتمع أكثر أمانًا واستقرارًا، يسوده العدل والمساواة، ويؤمن بحقوق جميع أفراده في العيش بكرامة وسلام.

نتائج الدراسة:

١. العنف الأسري ظاهرة متعدّدةُ الأبعاد تشمل العنف الجسدي، والنفسي، والاقتصادي، والجنسي، وهذا يجعل مكافحته تتطلّب حلولًا قانونية واجتماعية شاملة.

٢. العلاقة بين العنف الأسري والجريمة وثيقة؛ إذ يسهم العنف داخل الأسرة في خلق بيئة عدوانية تدفع الأفراد إلى تبنّي سلوكيات إجرامية.

٣. تجريم العنف الأسري خطوة ضرورية لحماية الأفراد، لكنه لا يكفي بمفرده للحد من الظاهرة ما لم تصاحبه آليات تنفيذية صارمة.

٤. الأنظمة الحالية المتعلقة بتجريم العنف الأسري تعاني بعض الثغرات، خاصّة في ما يتعلق بآليات التطبيق والمتابعة القانونية لحالات العنف، وهذا يؤدي إلى عدم كفاية الحماية المقدمة للضحايا.

٥. تحقيق الأمن الاجتماعي لا يعتمد فقط على التشريعات، بل يحتاج تعاون مؤسسات الدولة المختلفة لضمان دعم الضحايا وردع الجناة.

٦. العادات والتقاليد المجتمعية لا تزال تلعب دورًا في انتشار العنف الأسري، وهذا يستدعي تكثيف جهود التوعية لتغيير هذه المفاهيم السائدة.

٧. الدعم النفسي والاجتماعي للضحايا يسهم في الحد من تأثيرات العنف الأسري الطويلة المدى، ويقلل احتمالية تَكراره عبر الأجيال.

٨. ضعف آليات الإبلاغ والحماية يؤدي إلى استمرار الكثير من حالات العنف دون اتخاذ إجراءات قانونية ضد مرتكبيها، وهذا يستدعي تطوير وسائل تواصل آمِنة وفعالة للضحايا.

٩. هناك حاجة ماسّة إلى توفير برامج تأهيلية لمرتكبي العنف الأسري للحد من إعادة ارتكابهم هذه الجرائم وضمان إعادة إدماجهم في المجتمع بشكل إيجابي.

١٠. أطلقت المملكة العربية السعودية حديثًا إدارة الأمن المجتمعي التابعة للأمن العام، هذا يعكس اهتمام الدولة بتعزيز الأمن الاجتماعي وحماية الأفراد من العنف الأسري، وهو ما يتطلب دعمًا إضافيًّا لضمان فاعلية هذه الإدارة في الحد من الظاهرة.

التوصيات:

١. تطوير التشريعات لضمان تجريم واضح وصارم لكلِّ أشكال العنف الأسري، وسدّ أيّ ثغرات قانونية قد تعوق تنفيذ العقوبات.

٢. تعزيز آليات تنفيذ الأنظمة من خلال تفعيل وحدات متخصّصة لحماية ضحايا العنف الأسري، وضمان سرعة الاستجابة للحالات المُبلَّغ بها.

٣. إنشاء مراكز متخصصة لتقديم الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني لضحايا العنف الأسري، ومساعدتهم على تجاوز الصدمات والاندماج في المجتمع.

٤. إطلاق برامج تأهيلية لمرتكبي العنف تهدف إلى معالجة السلوكيات العدوانية لديهم، وتقليل احتمالية تكرار الاعتداءات المستقبلية.

٥. تعزيز حملات التوعية المجتمعية حول مخاطر العنف الأسري وأثره في استقرار الأسرة والمجتمع، من خلال الإعلام والمؤسَّسات التعليمية والدينية.

٦. تطوير مناهج دراسية تركّز على التربية الأسرية وتعليم القيم التي تعزز الاحترام المتبادَل ونبذ العنف في العَلاقات الأسرية.

٧. توفير خطوط ساخنة وخدمات إلكترونية سرّية وسريعة لتمكين الضحايا من الإبلاغ بسهولة بحالات العنف دون خوف من الانتقام.

٨. دعم إدارة الأمن المجتمعي التي أنشأتها السعودية حديثًا من خلال تعزيز التعاون بينها وبين الجهات القضائية والاجتماعية لضمان تقديم حماية فعالة للضحايا، ومنع تكرار حالات العنف الأسري.

٩. إجراء دراسات وأبحاث دورية لرصد تطور حالات العنف الأسري وتحليل مدى فاعلية الأنظمة والإجراءات المتَّخَذة في الحدّ من الظاهرة، هذا يسهم في تطوير سياسات أكثر استجابة لاحتياجات المجتمع.

١٠. إدماج المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في الجهود المبذولة لمكافحة العنف الأسري، من خلال تقديم الدعم للضحايا وتنظيم حملات توعوية مستدامة تطمح إلى تغيير المفاهيم المجتمعية الخطأ حول العنف داخل الأسرة.

المصادر المراجع

• المصادر

- القرآن الكريم.
- السنة النبوية.

• المعاجم العربية:

- أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، مكتبة الشرق الدولية، القاهرة – مصر ٢٠٠٨م.

• الكتب العربية:

كتب قانونية عامة:

- إبراهيم مدكور، حقوق الإنسان في الإسلام، ١٩٩٢م، دار طلاس، سوريا – دمشق، ١٩٩٢م، ص ١٦٣.
- رجاء مكي، سامي عجم، إشكالية العنف، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ٢٠٠٨م.
- مسعد زيدان، الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت في ضوء أحكام القانون الدولي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية العدالة الجنائية، ٢٠١٦م.

كتب قانونية خاصة:

- إبراهيم الرقب، العنف الأسري وتأثيره على المرأة، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، عمّان – الأردنّ، ٢٠١٠م.
- الدليل التعريفي لتعريفات العنف الأسري وأشكاله وقياس شدته، الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- جبرين الجبرين، العنف الأسري خلال مراحل الحياة، إصدارات مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض – السعودية، ٢٠٠٦م.
- حسان عبيدو، آليات المواجهة الشرطية لجرائم العنف الأسري، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض – السعودية، ٢٠١٢م.
- حلمي إسماعيل، العنف الأسري، دار قباء للطباعة والنشر، القاهرة – مصر، ١٩٩٩م.
- خالد الحليبي، العنف الأسري – أسبابه ومظاهره وعلاجه، مركز الأدب العربي للنشر والتوزيع، السعودي، ٢٠١١م.

- عبد الإله الدريويش، العنف والإساءة النفسية واللفظية إلى الطفل، دار الجداول للنشر والتوزيع، الرياض، ٢٠١٤م.
- فهد الطيار، إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية – عوامله وآثاره، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض – السعودية.
- محمد سيد فهمي، العنف الأسري، دار الكتب والوثائق القومية، الإسكندرية، ٢٠١٢.
- مشاعل البكري، مجالات العنف الأسري وسبل علاجه، دار عالم الكتب، السعودية، الرياض، ٢٠١٥م.
- مصطفى التير، العنف العائلي، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض – السعودية، ١٩٩٧م.
- مناحي نايف الشيباني، العنف الأسري، مؤسسة اليمامة الصحفية، السعودية – الرياض، ٢٠٠٨م.
- منيرة آل سعود، إيذاء الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له، دار الثقافة المصرية للطباعة والنشر، القاهرة – مصر، ٢٠٠٠م.
- نازك عبد الحليم، العنف الأسري، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١١م.

- **الرسائل العلمية**:

- مروة محمد زكي، ضحايا العنف الأسري، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، كلية الاجتماع، ص ١٧.

- **المقالات**:

- سحر بن عليّ، العنف الثقافي، ٨ / ٥/ ٢٠٢٤م، **net.alarabiya**.
- فريدة أحمد، الحصار المادي.. المرحلة المنسية في العنف المنزلي، ١٧ /١/ ٢٠٢١م، **net.aljazeera**.
- منظمة الصحة العالمية (**WHO**) ٩ مارس ٢٠٢١م، **int.who**.

- **المجلات العلمية**:

- رامي الجبور، محددات العنف الإلكتروني الممارَس عبر وسائل التواصل الاجتماعي، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، العدد ٣٨، قطر، ٢٠٢٣م.
- محمد البيومي الراوي، العنف الأسري – أسبابه، آثاره وعلاجه في الفقه الإسلامي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالإسكندرية، العدد ٣٢، مصر، ٢٠١٦م.

- محمد كتابي، العنف الأسري الموجَّه نحو الأبناء وعلاقته بالوحدة النفسية، مجلة جامعة دمشق، المجلد ٢٨، العدد الأول ٢٠١٢م، ص ٦٩.

• الأنظمة والقوانين:

- اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء.
- نظام الحماية من الإيذاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٥٢) وتاريخ ١٥ / ١١/ ١٤٣٤هـ.
- نظام حماية الطفل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ١٤) وتاريخ ٣ / ٢/ ١٤٣٦هـ.

• مجامع الأحكام:

- المملكة العربية السعودية، وزارة العدل، الهيئة القضائية العليا، القرار رقم ٩١، بتاريخ ١٨ / ٤/ ١٣٩١هـ،

https://www.moj.gov.sa/ar/Ministry/Departments/ResearchCenter/Documents/ResearchPDF/Modawana_1428_ThirdVersion.pdf.

• المراجع الأجنبية

Gayford, J. (1974). Research on Battered Wives. Royal Society of Health Journal, Vol. 95, No. 6.

• المواقع الإلكترونية

- https://mainweb--v-musc-edu.translate.goog/vawprevention/policy/vawa.shtml?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=tc
- https://www.swed24.se / قانون-حماية-الأطفال-من-العنف-الأسري.com?utm_source=chatgpt -
- https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/strategies-initiatives-and-awards/policies/social-affairs/family-protection-policy?utm_source=chatgpt.com
- https://www.kaccc.org.sa/ar/Details/index/-401

References:

almasadir

• alquran alkarim.

• alsana alnabawia.

almaeajim alarabia:

• 'ahmad mukhtar eumru, muejam allughat alearabiat almueasirati, maktabat alsharq alduwliatu, alqahirat - misr 2008m.

alkutub alarabia:

kutub qanunia ama:

• 'iibrahim madkur, huquq al'iinsan fi al'iislami, 1992m, dar talasi, suria - dimashqa, 1992ma, s 163.

• raja' maki, sami eajama, 'iishkaliat aleunfu, almuasasat aljamieiat lildirasat walnashr waltawzie, bayrut - lubnan, 2008m.

• musead zaydan, alaistighlal aljinsiu lil'atfal eabr al'iintirnit fi daw' 'ahkam alqanun alduwalii, jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniati, kuliyat aleadalat aljinayiyati, 2016m.

kutub qanunia khassa:

• 'iibrahim alraqabi, aleunf al'usariu watathiruh ealaa almar'ati, dar yafa aleilmiat lilnashr waltawziei, emman - alardnn, 2010m.

• aldalil altaerifiu litaerifat aleunf al'usarii wa'ashkalih waqias shadathi, almawarid albashariat waltanmiat alajtimaeiatu.

• jabrin aljabrin, aleunf al'usariu khilal marahil alhayati, 'iisdarat muasasat almalik khalid alkhayrit, alriyad - alsaeudiat, 2006m.

• hasan eabidu, aliat almuajahat alshurtiat lijarayim aleunf al'usari, jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniat, alriyad - alsaeudiat, 2012m.

• hulmi 'iismaeil, aleunf al'usri, dar qaba' liltibaeat walnashri, alqahirat - masr, 1999m.

• khalid alhalibi, aleunf al'usariu - 'asbabuh wamazahiruh waeilajuhu, markaz al'adab alearabii lilnashr waltawzie, alsueudii, 2011m.

• eabd al'iilah aldiryuishi, aleunf wal'iisa'at alnafsiat wallafziat 'iilaa altifla, dar aljadawil lilnashr waltawzie, alrayad, 2014m.

• fahd altayaar, 'iidha' al'atfal fi al'usrat alsueudiat - eawamiluhu watharuhu, maktabat almalik fahd alwataniati, alriyad - alsaeudiatu.
• muhamad sayid fahmi, aleunf al'usri, dar alkutub walwathayiq alqawmiati, al'iiskandariati, 2012.
• mashaeil albikri, majalat aleunf al'usarii wasubul eilajihi, dar ealam alkutubu, alsueudiati, alrayad, 2015m.
• mustafaa altiyr, aleunf aleayiliu, maktabat almalik fahd alwataniati, alriyad - alsaeudiat, 1997m.
• manahi nayif alshshybany, aleunf al'usri, muasasat alyamamat alsahafiati, alsueudiat - alriyad, 2008m.
• mnirat al saeud, 'iidha' al'atfali: 'anwaeuh wa'asbabuh wakhasayis almutaearidin lah, dar althaqafat almisriat liltibaeat walnashri, alqahirat - masr, 2000m.
• nazik eabd alhalimi, aleunf al'usri, dar alsafa' lilnashr waltawziei, eaman, 2011m.

alrasayil aleilmia:

• marwat muhamad zaki, dahaya aleunf al'asri, risalat majistir, jamieat eayn shams, kuliyat aliaijtimaei, s 17.

almaqalat:

• sahar bn ely, aleunf althaqafii, 8 /5/ 2024m, alarabiya.net.
• fridat 'ahmadu, alhisar almadiu.. almarhalat almansiat fi aleunf alminzili, 17 /1/ 2021m, aljazeera.net.
• munazamat alsihat alealamia (WHO) 9 maris 2021m, who.int.

almajalaat aleilmia:

• rami aljubur, muhadadat aleunf al'iilikturunii almmaras eabr wasayil altawasul aliajtimaeii, majalat jamieat alnajah lil'abhathi, aleadad 38, qutru, 2023m.
• muhamad albayuwmi alraawi, aleunf al'usariu - 'asbabuhu, atharuh waeilajuh fi alfiqh al'iislamii, majalat kuliyat aldirasat al'iislamiat walearabiat bial'iiskandariati, aleadad 32, masr, 2016m.
• muhamad kitabi, aleunf al'usarii almwjjah nahw al'abna' waealaqatuh bialwahdat alnafsiati, majalat jamieat dimashqa, almujalad 28, aleadad al'awal 2012ma, s 69.

al'anzima walqawanin:

• allaayihat altanfidhiat linizam alhimayat min al'iidha'i.

• nizam alhimayat min al'iidha' alsaadir bialmarsum almalakii raqm (m/ 52) watarikh 15 /11/ 1434hi.

• nizam himayat altifla, alsaadir bialmarsum almalakii raqm (m/ 14) watarikh 3 /2/ 1436hi.

majamie al'ahkam:

• almamlakat alearabiat alsaeudiati, wizarat aleadli, alhayyat alqadayiyat aleulya, alqarar raqm 91, bitarikh 18 /4/ 1391h,

فهـــــرس الموضوعـــــات

المقدّمة ٣٧٢٧

أهمية الموضوع العلمية والعملية: ٣٧٢٩

إشكالية الدراسة: ٣٧٢٩

أسئلة الدراسة: ٣٧٢٩

أهداف الدراسة: ٣٧٣٠

المنهجية المستخدمة في البحث: ٣٧٣٠

مصطلحات الدراسة: ٣٧٣٠

خطة الدراسة: ٣٧٣١

المبحث الأول: الأسس القانونية لتجريم العنف الأسري ٣٧٣٢

المطلب الأول: مفهوم العنف الأسري ٣٧٣٢

المطلب الثاني: صور العنف الأسري في النظام السعودي ٣٧٣٨

المبحث الثاني: دور تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي ٣٧٤٧

المطلب الأول: العلاقة بين تجريم العنف الأسري وتقليل معدلات الجريمة ٣٧٤٧

المطلب الثاني: دور تجريم العنف الأسري في تحقيق الأمن الاجتماعي ٣٧٥٤

الخاتمة ٣٧٦١

نتائج الدراسة: ٣٧٦٢

التوصيات: ٣٧٦٣

المصادر المراجع ٣٧٦٥

- المصادر ٣٧٦٥
- المعاجم العربية: ٣٧٦٥
- الكتب العربية: ٣٧٦٥
- الرسائل العلمية: ٣٧٦٦
- المقالات: ٣٧٦٦
- المجلات العلمية: ٣٧٦٦
- الأنظمة والقوانين: ٣٧٦٧
- مجامع الأحكام: ٣٧٦٧
- المراجع الأجنبية ٣٧٦٧
- المواقع الإلكترونية ٣٧٦٧

REFERENCES: ٣٧٦٨

فهـــــرس الموضوعـــــات ٣٧٧١